الأمم المتحدة

A/70/836–S/2016/360

الجمعية العامة
مجلس الأمن

Distr.: General
20 April 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة
الدورة السبعون
البند ٦٨ من جدول الأعمال
تعزيز حقوق الطفل وحمايتها

مجلس الأمن
السنة الحادية والسبعون

الأطفال والنزاع المسلح

تقرير الأمين العام

أولا - مقدمة

١ - يُقدَّم هذا التقرير، الذي يغطي الفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، عملا بقرار مجلس الأمن ٢٢٢٥ (٢٠١٥). ويلقي التقرير الضوء على الاتجاهات العالمية الأخيرة فيما يتعلق بأثر النزاع المسلح على الأطفال، ويقدم معلومات عن الانتهاكات الجسيمة التي ارتُكبت ضد الأطفال في عام ٢٠١٥. ويورد التقرير الأنشطة الرئيسية المضطلع بها تنفيذا لقرارات مجلس الأمن الصادرة في هذا الصدد واستنتاجات فريقه العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح. ووفقا لقرارات المجلس، يتضمن هذا التقرير في مرفقاته قائمة بالأطراف الضالعة في تجنيد الأطفال واستخدامهم، وفي ممارسة العنف الجنسي ضدهم وقتلهم وتشويههم، وفي الهجمات على المدارس و/أو المستشفيات، وفي الاعتداءات على الأفراد المشمولين بالحماية[1] أو تهديدهم بالاعتداء عليهم، وفي اختطاف الأطفال.

(١) يشير مجلس الأمن في قراريه ١٩٩٨ (٢٠١١) و ٢١٤٣ (٢٠١٤)، إلى أن الأشخاص المشمولين بالحماية هم المدرسون وسائر الموظفين في مجال التعليم، والطلاب، والمرضى.

260516 190516 16-06499 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

٢ - وقد قامت الأمم المتحدة بفحص جميع المعلومات الواردة في هذا التقرير ومرفقاته وبالتحقق من دقتها. أما في الحالات التي يتعذر فيها الحصول على المعلومات أو التحقق بصورة مستقلة من صحتها بسبب معوقات كانعدام الأمن أو تقييد إمكانية الوصول إلى أماكن معينة، فيرد بيانها مع ذكر الأسباب. وفي سياق عملية إعداد التقرير ومرفقاته، أُجريت مشاورات واسعة النطاق داخل الأمم المتحدة، في المقر وفي الميدان، ومع الدول الأعضاء المعنية.

٣ - وعملا بقرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥)، اتَّبعت ممثلتي الخاصة المعنية بالأطفال والتراع المسلح، في تحديد الحالات التي تندرج في نطاق ولايتها، نهجا براغماتيا إزاء هذه المسألة ركزت فيه على المبادئ الإنسانية الهادفة إلى كفالة حماية الأطفال على نطاق واسع وبصورة فعالة. ولا تشكل الإشارة إلى حالة ما توصيفا قانونيا لها، ولا تمس الإشارة إلى طرف من غير الدول بمركزه القانوني.

ثانيا - التصدي لآثار التراع المسلح على الأطفال

ألف - الاتجاهات والتطورات

٤ - استمرت التحديات الخطيرة التي تواجه حماية الأطفال المتضررين من التراع المسلح طوال عام ٢٠١٥. ويؤدي فشلنا الجماعي في منع نشوب التراعات ووضع حد لها إلى أثر وخيم على الأطفال، ويبرز هذا التقرير زيادة حدة الانتهاكات الجسيمة في عدد من حالات التراع المسلح. وترتبط تلك الانتهاكات مباشرةً بازدراء أطراف التراع بالقانونَ الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

٥ - وتؤثر التراعات المسلحة التي يطول أمدها تأثيرا شديدا على الأطفال. ففي الجمهورية العربية السورية، أدى التراع الدائر فيها منذ خمس سنوات إلى مقتل أكثر من ٢٥٠ ٠٠٠ شخص، من بينهم آلاف الأطفال. وفي أفغانستان، سُجِّل في عام ٢٠١٥ مقتل عدد من الأطفال هو الأعلى منذ أن بدأت الأمم المتحدة في عام ٢٠٠٩ بتوثيق الإصابات في صفوف المدنيين بانتظام. وفي الصومال، ما زالت الحالة محفوفة بالمخاطر، فقد ارتفع عدد الانتهاكات المسجلة ضد الأطفال بنسبة ٥٠ في المائة بالمقارنة مع عام ٢٠١٤، بتجنيد عدة مئات من الأطفال واستخدامهم وتعرضهم للقتل والتشوه. وفي أكثر الأمثلة إثارة للقلق في جنوب السودان، وقع الأطفال ضحايا لجميع الانتهاكات الجسيمة الستة، ولا سيما أثناء الهجمات العسكرية الوحشية التي شُنَّت على قوات المعارضة.

٦ - وأما اليمن فقد شهد تصعيدا للتراع مثيرا للقلق الشديد؛ فقد تحققت الأمم المتحدة من زيادة عدد الأطفال المجندين في عام ٢٠١٥ بمقدار خمسة أضعاف بالمقارنة مع السنة

السابقة. ومما زاد الأمر سوءا زيادة عدد الأطفال الذين تعرضوا للقتل أو التشوه بمقدار ستة أضعاف في الفترة نفسها. واستمرت هذه الاتجاهات المخيفة في مطلع عام ٢٠١٦.

٧ - وكانت الهجمات على المدارس والمستشفيات سائدة في عام ٢٠١٥ إذ ارتبطت بتزايد استخدام الغارات الجوية والأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان. وكان الهدف من هجمات المجموعات المسلحة منع الفتيات على وجه الخصوص من الالتحاق بالتعليم، مع أن القوات الحكومية قامت أيضا بمهاجمة المدارس والمستشفيات. وينبغي للدول الأعضاء أن تنظر، عند الاقتضاء، في تغيير سياساتها، وإجراءاتها العسكرية، وتشريعاتها، بغية حماية المدارس والمستشفيات.

٨ - وتشكل كثرة الجهات الفاعلة المشاركة في النزاعات المسلحة مصدر قلق بالغ. فقد أسفرت العمليات الجوية عبر الحدود التي نفذتها قوات التحالف الدولي أو الدول الأعضاء كل على حدة، ولا سيما في المناطق المأهولة، عن بيئات شديدة التعقيد فيما يتعلق بحماية الأطفال. كما أسفرت عمليات القصف الجوي العشوائي عن إصابة مرافق طبية وتعليمية وأسواق مزدحمة، مما أدى إلى خسائر في الأرواح بين الأطفال. وطرحت الجهات الفاعلة العديدة المشاركة في الأعمال العدائية تحديات أمام الرصد والإبلاغ وأمام الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة للتواصل مع أطراف النزاع بهدف منع سقوط ضحايا من الأطفال.

٩ - وفي القرار ٢٢٢٥ (٢٠١٥)، أعرب مجلس الأمن عن بالغ القلق إزاء اختطاف الأطفال في حالات النزاع المسلح، وطلب أن تُدرَج في هذا التقرير أطراف النزاعات المسلحة التي تنخرط في ممارسات اختطاف الأطفال. وما تزال عمليات الاختطاف ترتكب على نطاق واسع من قبل حركة الشباب وبوكو حرام وتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وجيش الرب للمقاومة، إضافة إلى تزايد عددها بكثرة في أفغانستان وجنوب السودان.

١٠ - وقد تميزت الفترة المشمولة بالتقرير بأخطر حالات الاستغلال والانتهاك الجنسيين التي ارتكبها حفظة السلام والمدنيون التابعون للأمم المتحدة والقوات الدولية غير التابعة للأمم المتحدة. وإنه لأمر فظيع جداً أن يرتكب الاستغلال والانتهاك الجنسيين من هو مكلف أصلا بحماية المدنيين. وقد شرعت في الرد بقوة على الادعاءات الموجهة ضد موظفي الأمم المتحدة، بناء على توصيات فريق الاستعراض المستقل الخارجي المعني بحالات الاستغلال والانتهاك الجنسيين التي يرتكبها أفراد قوات حفظ السلام الدولية في جمهورية أفريقيا الوسطى. وكان من دواعي ارتياحي أن مجلس الأمن، في قراره ٢٢٧٢ (٢٠١٦)، قد أيد قراري القاضي بإعادة أي وحدة عسكرية أو وحدة شرطة مشكلة إلى وطنها عندما يكون هناك دليل موثوق على ممارسة تلك الوحدة الاستغلالَ والانتهاك الجنسيين على نطاق واسع

أو بشكل منهجي، كما طَلَبَ إلى الأمم المتحدة القيام بجمع وحفظ الأدلة على وقوع تلك الحوادث في عمليات حفظ السلام. وتمثل تلك التدابير خطوات هامة في كفالة إخضاع من يرتكب تلك الأعمال الفظيعة للمساءلة.

١١ - وقد أُحرز تقدم بالرغم من الشواغل الجادة المتعلقة بحماية الأطفال المتضررين من النزاع المسلح. وما زال الزخم الذي ولّدته حملة ”أطفال لا جنود“ قويا. وقد تجلى الالتزام المستمر من جانب الحكومات بخطط عملها بوجه خاص في أفغانستان وجمهورية الكونغو الديمقراطية وميانمار. وقد قام السودان، وهو البلد الوحيد المشارك في الحملة دون التزام خطي، في آذار/مارس ٢٠١٦ بتوقيع خطة عمل لإنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل قواته الأمنية. وترد في الفروع المخصصة للبلدان من هذا التقرير معلومات عن التقدم المحرز. وفي ضوء السنة القادمة وهي الأخيرة من عمر الحملة، ستعمل ممثلتي الخاصة، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) وسائر الجهات صاحبة المصلحة، على زيادة جهودها دعماً لتنفيذ خطط العمل القائمة مع القوات الحكومية.

١٢ - وجرى أيضا تواصل قوي مع عدد من الجماعات المسلحة من غير الدول المدرجة أسماؤها في القائمة. وإن إشراك أعداد كبيرة من الجماعات المسلحة القائمة من غير الدول أمر يتسم بالتعقيد، ومن الضروري اتباع نهج متعدد الأوجه في هذا الصدد، على نحو يراعي بيئات العمليات. ويتيح الحوار السياسي ومفاوضات السلام ووقف إطلاق النار فرصا للتواصل مع أطراف النزاع بخصوص حماية الأطفال. ومن الأهمية بمكان النظر في مرحلة مبكرة من المفاوضات في الاحتياجات المتعلقة بحماية الأطفال، كما يمكن للعمل مع أطراف النزاع بشأن مسائل من قبيل الإفراج عن الأطفال وفصلهم عن جماعاتهم أن يوفر أيضا نقطة انطلاق للمناقشات. وقد شاركت الأمم المتحدة بقوة خلال الفترة المشمولة بالتقرير مع الجماعات المسلحة من غير الدول، سواء في سياق عمليات السلام أو خارجه، من جمهورية أفريقيا الوسطى، وجنوب السودان، والسودان، والفلبين، وكولومبيا، ومالي، وميانمار. كما يتجلى التقدم المحرز في هذا الشأن في الفروع المخصصة للبلدان من هذا التقرير.

باء - الحد من أثر التطرف المصحوب بالعنف على الأطفال

١٣ - خلّف التطرف المصحوب بالعنف، في السنوات الأخيرة، عواقب وخيمة على الأطفال الذين كانوا في أحيان كثيرة يشكلون الأهداف المباشرة للأعمال التي يقصد منها التسبب في سقوط أكبر عدد من الضحايا من المدنيين وترويع المجتمعات، بسبل منها تصوير الأطفال كجلادين أو إجبارهم على تنفيذ تفجيرات انتحارية. وأدى توزيع الصور ومقاطع الفيديو العنيفة على وسائط التواصل الاجتماعي إلى وضع محنة الأطفال العالقين في خضم

هذه النزاعات في مواجهة الضمير الجماعي للعالم. إن أعمال التطرف المصحوب بالعنف بغيضة وتقع على عاتق الدول الأعضاء التزامات بكفالة الامتثال، في استجاباتها، للقانون الدولي بغية حماية المدنيين من هذه الجماعات. وقد أكد مجلس الأمن ضرورة بذل الجهود الرامية إلى مكافحة التطرف المصحوب بالعنف في امتثال تام للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان وقانون اللاجئين.

١٤ - من الجدير بالذكر هنا أن بعض الردود العسكرية ضد الجماعات المسلحة من غير الدول التي تمارس التطرف المصحوب بالعنف أثارت تحديات أمام حماية الأطفال. ففي بعض الحالات، عمدت الميليشيات المتحالفة مع الدولة وجماعات الأمن الأهلية إلى تجنيد الأطفال واستخدامهم في مهام الإسناد أو حتى في الأعمال القتالية. وتعرض الأطفال الذين وجدوا أنفسهم في خضم العمليات للقتل والتشويه كما دمرت منازلهم ومدارسهم، مما أثار شواغل بشأن الامتثال للقانون الدولي. وينبغي للدول الأعضاء، لدى تصديها للتطرف المصحوب بالعنف، كفالة أن تراعي قواعد الاشتباك احتمال وجود أطفال مقيمين في المناطق الخاضعة لسيطرة الجماعات المسلحة أو أن يكونوا مستخدمين على خطوط الجبهة بعد اختطافهم أو تجنيدهم.

١٥ - وكما يلاحَظ في خطة عملي لمنع التطرف المصحوب بالعنف (انظر A/70/674)، المؤرخة ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، لم تثبت النهج العسكرية والأمنية المحضة فعاليتها في التصدي للتطرف المصحوب بالعنف. والتطرف المصحوب بالعنف لا يظهر من العدم، فمن الضروري تحديد ومعالجة أسبابه الجذرية ودوافعه، كإطالة أمد النزاع دونما أمل في التوصل إلى حل، والمظالم السياسية، وعزل المجتمعات المحلية، وانعدام الحكم الرشيد، والفقر، وانعدام فرص التعليم والفرص الاجتماعية - الاقتصادية. ويُطلب من كل دولة عضو على حدة، ومن المنظمات الإقليمية والمجتمع الدولي ككل، اتخاذ إجراءات بسبل منها تعبئة الموارد، وبناء القدرة على التكيف، وتعزيز البيئات التي توفر الحماية للأطفال. ومن التحديات الجديدة والمتفاقمة استخدام الدعاية بانتظام في وسائط التواصل الاجتماعي لتجنيد الأطفال والشباب. وإني أحث الدول الأعضاء على تعزيز البرامج الرامية إلى منع تجنيد الأطفال من خلال وسائط التواصل الاجتماعي.

١٦ - وينبغي إيلاء الأولوية لإعادة الإدماج الفعلي للأطفال الذين كانوا يرتبطون بالجماعات التي تمارس التطرف المصحوب بالعنف. غير أنه كثيرا ما يتم التعامل مع الأطفال وبصورة منهجية في الدول الأعضاء التي تتصدى للتطرف المصحوب بالعنف كتهديد أمني لا كضحايا، كما يتعرضون للاحتجاز أو المحاكمة لارتباطهم المزعوم. وإن حرمان الأطفال

من حريتهم بعد انفصالهم لا يتعارض مع مصالح الطفل الفضلى فحسب بل أيضا مع المصالح الفضلى للمجتمع ككل. ويزيد هذا النهج من تعقد الجهود الرامية إلى إعادة إدماج الأطفال، نظرا لأنه يفصلهم عن أسرهم، ويمكن أن يؤدي أيضا إلى نشوء مظالم في المجتمعات المحلية.

جيم - الأطفال النازحون بسبب النزاع المسلح

١٧ - ما فتئ النزاع المسلح يؤدي إلى النزوح القسري، مع عدد لا ينفك يتزايد من الأشخاص الفارين بحثا عن الحماية؛ ففي الجمهورية العربية السورية، فر أكثر من ٤,٨ ملايين شخص من البلد وأصبح ٦,٥ ملايين شخص في عداد النازحين منذ بداية النزاع؛ نصفهم تقريبا من الأطفال. وفي نيجيريا، أصبح أكثر من ١,٨ مليون شخص في عداد النازحين، حتى نهاية كانون الأول/ديسمبر، بمن فيهم ما يزيد عن مليون طفل، وأصبح أكثر من ٢٠٠ ٠٠٠ لاجئ في البلدان المجاورة. وفي جنوب السودان، بقي حتى نهاية عام ٢٠١٥، نحو ٢٠٠ ٠٠٠ من المدنيين، معظمهم من النساء والأطفال، في مواقع الأمم المتحدة لحماية المدنيين. وفي غزة، ما يزال ٤٤ ٤٧٩ طفلا في عداد النازحين نتيجة لتصاعد الأعمال العدائية في عام ٢٠١٤.

١٨ - وتمثل هذه الأرقام نسبة ضئيلة جدا من مجموع عدد الأطفال النازحين بسبب النزاع، والذين كان معظمهم غير مصحوبين بأسرهم أو بمقدمي الرعاية لهم أو منفصلين عنهم أثناء نزوحهم. ويتعرض هؤلاء الأطفال لأخطار شديدة وكانوا ضحايا للانتهاكات الجسيمة التي وقعت داخل المخيمات وما حولها أو في المناطق الأخرى التي لجأوا إليها. وتجدر الإشارة هنا إلى أنه في سياقات كالجمهورية العربية السورية، وجنوب السودان، والسودان، كان أطراف النزاع يستغلون ضعف النازحين واللاجئين ويقومون بتجنيد الأطفال، وارتكاب جرائم أخرى، بما في ذلك العنف الجنسي والاختطاف.

١٩ - وتقع على عاتق دول الأصل والعبور والمقصد المسؤولية عن كفالة توفير الحماية المناسبة للأطفال النازحين والحيلولة دون تفاقم ضعفهم، بسبل منها كفالة المساواة في الحصول على الرعاية الصحية والتعليم العالي الجودة والدعم النفسي - الاجتماعي. وإن عدم إيلاء الأولوية لحقوق واحتياجات الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة لن يؤدي إلا إلى زيادة تكلفة إعادة بناء المجتمع بعد إحلال السلام.

٢٠ - ويجب أن يكون منع نشوب النزاعات هدف المجتمع الدولي. فالسلام المستدام هو السبيل الوحيد للحد من النزوح المتصل بالنزاعات، وينبغي بذل المزيد من الجهود للتوصل إلى حلول طويلة الأجل من أجل الحد من الأسباب الجذرية للنزاعات والتخفيف من آثارها. وفي

الأجل القصير، يتعين اتخاذ إجراءات عاجلة للتخفيف من محنة الأطفال النازحين حاليا بسبب النزاعات المسلحة. وإنني أشجع الدول الأعضاء على احترام حقوق الأطفال النازحين واللاجئين وتزويدهم بخدمات الدعم اللازمة، واضعين نصب أعينهم مصالح الأطفال الفضلى.

ثالثاً - معلومات عن الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال أثناء النزاعات المسلحة، وعن التقدم الذي أحرزته الأطراف على مستوى الحوار وخطط العمل والتدابير الأخرى الرامية إلى وقف الانتهاكات ضد الأطفال ومنع وقوعها

ألف - الحالات المدرجة على جدول أعمال مجلس الأمن

أفغانستان

٢١ - تضرر الأطفال على نحو غير متناسب من اشتداد النزاع في أفغانستان. وسجّل عدد الإصابات بين الأطفال التي تحققت منها الأمم المتحدة ارتفاعاً بنسبة ١٤ في المائة منذ عام ٢٠١٤، ووصل إلى أعلى عدد سجل حتى الآن. وشكل الأطفال ربع عدد الإصابات في صفوف المدنيين في عام ٢٠١٥.

٢٢ - وازدادت حالات تجنيد واستخدام الأطفال التي تم التحقق منها بأكثر من الضعف بالمقارنة بعام ٢٠١٤. ووُثق خلال الفترة المشمولة بالتقرير ما مجموعه ١١٦ حالة (١١٥ فتى، وفتاة واحدة)، وتم التحقق من ٤٨ حالة منها. وتم التحقق من ١٣ حالة تجنيد نسبت إلى قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية: خمس حالات نسبت إلى الشرطة المحلية الأفغانية؛ وخمس حالات نسبت إلى الشرطة الوطنية الأفغانية؛ وثلاث حالات نسبت إلى الجيش الوطني الأفغاني. وغالبية الحالات التي تم التحقق منها كانت تعزى إلى حركة طالبان (٢٠ حالة) وجماعات مسلحة أخرى (١٥ حالة). وواصلت حركة طالبان تجنيد الأطفال للقتال وتنفيذ الهجمات الانتحارية. وهناك قلق مستمر بشأن مزاعم تتعلق بقيام حركة طالبان وجماعات مسلحة أخرى بتجنيد الأطفال عبر الحدود واستخدام المدارس الدينية في أفغانستان وباكستان لتجنيد الأطفال وتدريبهم عسكريا (انظر S/2015/336، الفقرة ٢١).

٢٣ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر، ذكرت وزارة العدل أن ثمة ٢١٤ فتى كانوا محتجزين في مراكز إعادة تأهيل الأحداث، بتهم تتعلق بالأمن الوطني وتشمل الارتباط بالجماعات المسلحة. وبالإضافة إلى ذلك، ذكرت أن ثمة ١٦٦ محتجزاً كانوا قد أوقفوا حين

كانوا أطفالا وما زالوا محتجزين في مرفق الاحتجاز الواقع في باروان بتهمة ارتكاب جرائم ذات صلة بالأمن؛ و ٥٣ منهم تقل أعمارهم عن ١٨ سنة. ويساورني القلق بشأن احتجاز الأطفال في مرافق خاضعة للحراسة المشددة مخصصة للبالغين لفترات طويلة دون مراعاة الأصول القانونية، وبشأن التقارير التي تفيد باستمرار اللجوء إلى وضع الأطفال في الحبس الانفرادي.

٢٤ - وتحققت الأمم المتحدة من ١ ٣٠٦ حوادث أدت إلى إصابة ٨٢٩ ٢ طفلاً (٧٣٣ قتيلا و ٠٩٦ ٢ جريحا) - وبلغ متوسط عدد الأطفال الذين قتلوا أو أصيبوا بجراح ٥٣ طفلا كل أسبوع. ومن بين هذه الخسائر البشرية، نُسب ٤٢ في المائة (٣٣٩ قتيلا و ٨٥٠ جريحا) إلى الجماعات المسلحة، بما فيها حركة طالبان والجماعات المرتبطة بتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام والحزب الإسلامي، و ٢٣ في المائة (١٧٧ قتيلا و ٤٧١ جريحا) إلى قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية والميليشيات الموالية للحكومة. ونُسب إلى القوات الدولية ما مجموعه ٥٥ إصابة بين الأطفال، ومعظمها من جراء الغارات الجوية (٢١ قتيلا و ٢٠ جريحا) والقصف عبر الحدود (٣ قتلى و ٩ جرحى). وفي ثلث حالات الإصابات بين الأطفال (٩٣٧ إصابة) تعذر عزو الإصابات إلى طرف معين. وظلت الأسباب الرئيسية للإصابات بين الأطفال هي الاشتباكات البرية (٥٥ في المائة)، والهجمات بالأجهزة المتفجرة المرتجلة (١٩ في المائة)، والمتفجرات من مخلفات الحرب (١٣ في المائة). وفي عام ٢٠١٥، تضاعف تقريباً عدد الإصابات الناجمة عن الغارات الجوية التي شنتها القوات الأفغانية والدولية.

٢٥ - وتلقت الأمم المتحدة ١١ تقريراً عن حوادث عنف جنسي وقع ضحيتها تسعة فتيان وست فتيات. وأمكن التحقق من حادث قام فيه أفراد من حركة طالبان في المنطقة الشمالية بتجنيد فتى والاعتداء عليه جنسيا. ولا تزال هناك شواغل تتعلق بالممارسة الثقافية المعروفة باسم باتشا بازي (''الغلمان الراقصون'')، التي تنطوي على استغلال الفتيان جنسيا على يد الرجال ذوي السلطة، بمن فيهم قادة في قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية.

٢٦ - وتواصلت التقارير التي تم التحقق منها التي تفيد بوقوع هجمات على المدارس والموظفين المشمولين بالحماية، بما في ذلك تقارير عن قتل وجرح واختطاف العاملين في مجال التعليم. ومن بين ١٣٢ حادثة تم التحقق منها، نسب ٨٢ حادثا إلى حركة طالبان، و ١٣ حادثا إلى الجماعات المرتبطة بتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، و ١١ حادثا إلى جماعات مسلحة لم تحدد هويتها، وحادث واحد إلى حركة طالبان باكستان، و ٢٣ حادثا إلى قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية والميليشيات الموالية للحكومة؛

وحادثان تعذر عزوهما لأي طرف. وكان لظهور الجماعات المرتبطة بتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام في المنطقة الشرقية أثر سلبي على إمكانية الحصول على التعليم وأدى إلى إغلاق ٦٨ مدرسة، وأثر ذلك سلبيا على أكثر من ٧٥١ ٤٨ طفلاً في ولاية ننكرهار.

٢٧ - ووردت تقارير تم التحقق منها تفيد بأن الهجمات على المستشفيات والعاملين الصحيين (١٢٥) قد شهدت زيادة ملحوظة مقارنة بعام ٢٠١٤. وأدت تلك الهجمات إلى قتل أو جرح ما لا يقل عن ٦٣ من العاملين في مجال الرعاية الصحية، من بينهم عاملون في مجال التطعيم، واختطاف ٦٦ منهم، وتعرض ٦٤ منهم للتخويف والاعتداء. ونُسب ما مجموعه ٧٥ حادثا إلى حركة طالبان؛ و ١٤ حادثا إلى الجماعات المرتبطة بتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام؛ وحادث واحد إلى حركة طالبان باكستان؛ و ١٩ حادثا إلى جماعات مسلحة لم تحدد هويتها؛ و ١٤ حادثا إلى قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية والميليشيات الموالية للحكومة؛ وحادث واحد إلى القوات الدولية. فعلى سبيل المثال، أدت غارة جوية نفذتها القوات الدولية على مستشفى منظمة أطباء بلا حدود في قندوز في ٣ تشرين الأول/أكتوبر إلى مقتل أو جرح ٤٩ عاملا في المجال الطبي.

٢٨ - وفي تطور إيجابي، وقّعت الحكومة في أيار/مايو ''إعلان المدارس الآمنة''، الذي يهدف إلى حماية المرافق التعليمية من خطر استخدامها لأغراض عسكرية أثناء النزاع. ومع ذلك، واصل أطراف النزاع استخدام المدارس، ونُسب ٢٤ حادثا إلى قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية و ١١ حادثا إلى الجماعات المسلحة (حركة طالبان (٤)، وجماعات مرتبطة بتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (٧)). وتحققت الأمم المتحدة أيضا من ١٠ حوادث استُخدمت فيها المستشفيات لأغراض عسكرية.

٢٩ - وارتفع عدد الأطفال المختطفين في حوادث تم التحقق منها إلى أكثر من ثلاثة أمثال ما كان عليه في عام ٢٠١٤. واختُطف ما مجموعه ٩٢ طفلا (٧٤ فتى و ٤ فتيات و ١٤ طفلا لم يعرف جنسهم) في ٢٣ حادثا، من بينها حوادث مرتبطة بمقتل سبعة أطفال وحادث عنف جنسي ضد طفل. وعُزي اختطاف ٦٩ طفلا إلى حركة طالبان (قتل منهم اثنان)، و ٣ أطفال إلى جماعات مرتبطة بتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (قُتلوا جميعا)، و ١٢ طفلاً إلى جماعات مسلحة لم تحدد هويتها. وما زال هناك حادث يتعلق بثمانية أطفال لم يعزى إلى أي طرف.

٣٠ - وتلقت الأمم المتحدة تقارير عن ٩٣ حادثا مُنع فيها وصول المساعدات الإنسانية (من بينها ٧٥ حادثا تم التحقق منها). وتعرض العاملون في مجال المساعدة الإنسانية للاختطاف (١٠٠)، والقتل (٩)، والتهديد والتخويف (١٤ حادثا)، وهوجمت خمس قوافل

للمساعدة الإنسانية. ومن بين الحوادث التي تم التحقق منها، عُزي ٧٦ حادثا (٧٨ في المائة) إلى الجماعات المسلحة، بما فيها حركة طالبان، و ١٠ حوادث إلى قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية والميليشيات الموالية للحكومة، وتعذر عزو ٧ حوادث إلى أي طرف.

٣١ - وترحب الأمم المتحدة بالتدابير التي اتخذتها الحكومة للوفاء بالتزاماتها بموجب خطة العمل، بما في ذلك تجريم تجنيد القاصرين من قبل قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية، وإقرار المبادئ التوجيهية الوطنية المتعلقة بتقدير السن، وافتتاح ثلاث وحدات جديدة مكلفة بحماية الأطفال في مراكز التجنيد التابعة للشرطة الوطنية الأفغانية، ليصل مجموعها إلى سبع وحدات. وعلاوة على ذلك، منحت وزارة العدل بعثة الأمم المتحدة للمساعدة في أفغانستان حق الدخول بلا قيود إلى جميع مراكز إعادة تأهيل الأحداث.

٣٢ - وفي شباط/فبراير ٢٠١٦، زارت ممثلتي الخاصة أفغانستان. وأثنت على التزام الحكومة القوي والتقدم الهام المحرز لإنهاء ومنع تجنيد واستخدام الأطفال من قبل قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية، وناقشت الثغرات والتحديات التي يتعين معالجتها. وذكرت أن العناصر الحاسمة الأهمية تتمثل في توسيع نطاق انتشار الوحدات المكلفة بحماية الأطفال في مراكز التجنيد التابعة للشرطة الوطنية الأفغانية على الصعيد الوطني، وتطبيق المبادئ التوجيهية الوطنية المتعلقة بتقدير السن في جميع مراكز التجنيد التابعة لقوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية، وإدراج بند في قانون الطفل يفرض حظرا عاما على تجنيد الأطفال واستخدامهم. بيد أنني أشعر بالقلق إزاء الافتقار إلى آليات الرقابة على التجنيد في الشرطة المحلية الأفغانية، ولا سيما في ضوء المزاعم المتعلقة بتجنيد الأطفال بشكل غير رسمي. ومن المهم أيضا توفير برامج لإعادة إدماج الأطفال وتوفير بدائل لهم، نظرا لأن الفقر هو دافع للتجنيد. وفيما يتعلق بحرمان الأطفال من حريتهم بتهم تتعلق بالأمن الوطني، فإنني أحث الحكومة على النظر في بدائل للاحتجاز، وكفالة معاملة الأطفال دوما على نحو يتوافق مع حماية مصالحهم الفضلى ومع معايير قضاء الأحداث.

٣٣ - ويرد في تقريري القطري عن الأطفال والتزاع المسلح في أفغانستان، الصادر في ١٥ أيار/مايو ٢٠١٥ (S/2015/336)، تحليل إضافي بشأن الانتهاكات الجسيمة الستة. واعتمد الفريق العامل التابع لمجلس الأمن المعني بالأطفال والتزاع المسلح استنتاجاته بشأن أفغانستان في شباط/فبراير ٢٠١٦، وإنني أحث جميع الأطراف على اتخاذ الإجراءات اللازمة للتعامل مع التوصيات الواردة فيه.

جمهورية أفريقيا الوسطى

٣٤ - حدثت تطورات سياسية هامة في جمهورية أفريقيا الوسطى في عام ٢٠١٥ شملت عقد منتدى بانغي بشأن المصالحة الوطنية في أيار/مايو، وإجراء استفتاء دستوري في تشرين الثاني/نوفمبر، وتنظيم الجولة الأولى من الانتخابات الرئاسية في كانون الأول/ديسمبر. ففي أيلول/سبتمبر، تفجرت موجة جديدة من العنف بين عناصر تابعة لائتلاف سيليكا السابق وعناصر تابعة لميليشيات أنتي بالاكا وعسكريين سابقين في جيش جمهورية أفريقيا الوسطى، وكانت لها آثار خطيرة على الأطفال. وورد في تقريري الأخير المقدم إلى مجلس الأمن، الذي يغطي الفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠١١ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ (S/2016/133) سرد مفصل لآثار النزاع المسلح في ذلك البلد.

٣٥ - ووثقت الأمم المتحدة ٤٠ حالة تتعلق بتجنيد الأطفال واستخدامهم، ويعزى أكثر من نصفها إلى جيش الرب للمقاومة (٢١)، وأكثر من ربعها إلى فصيل تابع لائتلاف سيليكا السابق، وفصيل الاتحاد من أجل السلام في أفريقيا الوسطى (١٣). واستُخدم الأطفال كمقاتلين وسعاة ومخبرين وطهاة. أما الفتيات فلقد استُخدمن أيضاً كرقيق جنسي. وبالإضافة إلى ذلك، عندما اندلعت أعمال العنف في بانغي في أيلول/سبتمبر، وثقت الأمم المتحدة وجود عدد غير محدد من الأطفال الذين يحرسون نقاط التفتيش والحواجز جنبا إلى جنب مع أفراد مسلحين أفيد بأنهم مرتبطون بعناصر تابعة لميليشيات أنتي بالاكا ولائتلاف سيليكا السابق أو متعاطفون معهم. وفي حالات عديدة، قام أفراد يشتبه في انتمائهم إلى ميليشيات أنتي - بالاكا باستخدام الأطفال كدروع بشرية حين إطلاقهم النار على قوات تابعة لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى. وعلاوة على ذلك، أقرّ القائد العسكري لأحد فصائل ائتلاف سيليكا السابق، وهو فصيل الحركة الوطنية من أجل جمهورية أفريقيا الوسطى، بوجود ٤٣ طفلا في مجموعته. وتحاورت الأمم المتحدة معه للإفراج عنهم، ولكنه رفض إبداء مزيد من التعاون.

٣٦ - وتراجع عدد الإصابات الموثقة بين الأطفال مقارنة بعام ٢٠١٤، حيث قُتل ٦٢ طفلا وأصيب ١٨٥ طفلا بتشويهات، ووقع معظم الإصابات خلال أعمال العنف التي اندلعت في أيلول/سبتمبر على إثر قطع رأس طفل عمره ١٦ عاما. وتسبب العنف الناجم عن ذلك في مقتل ٢٨ طفلا وإصابة ٣١ طفلا بجروح. وكانت عناصر تابعة لميليشيات أنتي - بالاكا مسؤولة عن مقتل ٢٨ طفلا، وفصائل ائتلاف سيليكا السابق مسؤولة عن مقتل ثمانية أطفال، وأدى تبادل إطلاق النار والحوادث الناجمة عن المتفجرات من مخلفات الحرب إلى مقتل ٢٦ طفلا.

٣٧ - وظل العنف الجنسي منتشرا، حيث تم توثيق ٧٠ حالة، رغم أن عدد الحالات التي تم التحقق منها قد انخفض انخفاضا كبيرا مقارنة بعام ٢٠١٤. وتُعزى تلك الحوادث في المقام الأول إلى فصائل ائتلاف سيليكا السابق، ولا سيما الاتحاد من أجل السلام في أفريقيا الوسطى، وكذلك إلى عناصر تابعة لميليشيات أنتي - بالاكا وإلى أفراد مسلحين ينحدرون من أصل فولاني. وأُبلغت الشرطة بعدد قليل من الحوادث، غير أن ذلك لم يؤد إلى أي تحقيق أو محاكمة.

٣٨ - وبالنسبة لنظامي التعليم والرعاية الصحية اللذين يتسمان أصلاً بالضعف، وردت تقارير تم التحقق منها تفيد بوقوع ١٩ هجوما على مدارس و ١٢ هجوما على مستشفيات، شُنت غالبيتها على يد عناصر تابعة لميليشيات أنتي - بالاكا وعناصر تابعة لائتلاف سيليكا السابق (فصيل الاتحاد من أجل السلام في أفريقيا الوسطى وفصيل الجبهة الشعبية من أجل نهضة جمهورية أفريقيا الوسطى). وقُتلت ممرضة في بامباري في آذار/مارس على يد عناصر تابعة لميليشيات أنتي - بالاكا اتهموها بالتجسس. وألقي القبض على اثنين من المشتبه فيهم وتم تسليمهما إلى الشرطة ولكن لم تُتخذ أي إجراءات بشأنهما حتى وقت كتابة هذا التقرير (آذار/مارس ٢٠١٦). وعلاوة على ذلك، استُخدمت ١٦ مدرسة لأغراض عسكرية، من بينها ١٤ مدرسة استخدمتها فصائل تابعة لائتلاف سيليكا السابق. وفي تطور إيجابي، وقّعت الحكومة ''إعلان المدارس الآمنة''.

٣٩ - ووردت تقارير تم التحقق منها تفيد باختطاف ما مجموعه ٥٢ طفلا: ٢٥ منهم على يد جيش الرب للمقاومة، و ١٥ منهم على يد عناصر تابعة لميليشيات أنتي بالاكا، والبقية على يد مسلحين مجهولي الهوية. وورد مزيد من الادعاءات المتعلقة بجيش الرب للمقاومة، ولكن لم يتسن التحقق منها. واستُخدم الأطفال الذين اختطفهم جيش الرب للمقاومة في العمل كحمالين أو لصوص أو لأغراض جنسية، في حين أن عمليات الاختطاف التي نفذتها العناصر التابعة لميليشيات أنتي بالاكا جرت في المقام الأول بهدف الحصول على فدية.

٤٠ - وظلت إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية مصدرا رئيسيا للقلق، حيث وردت تقارير تم التحقق منها تفيد بوقوع ١٤٠ حادثا استُهدف فيها العاملون في المجال الإنساني. وواجهت جهود تقديم المساعدة الإنسانية عراقيل منهجية وضعها أفراد مسلحون مجهولو الهوية أو عناصر يزعم أنها تابعة لميليشيات أنتي - بالاكا ولائتلاف سيليكا السابق، وكان دافعهم إلى ذلك في كثير من الأحيان هو الكسب المالي.

٤١ - وواصلت الأمم المتحدة العمل مع بعض الفصائل التابعة لائتلاف سيليكا السابق وقادة ميليشيات أنتي بالاكا المحليين، والجماعات المسلحة الأخرى. وتكللت تلك الجهود

بقيام ١٠ مجموعات مسلحة، في ٥ أيار/مايو على هامش أعمال منتدى بانغي للمصالحة الوطنية، بالتوقيع على اتفاق لوقف ومنع ممارسات تجنيد الأطفال واستخدامهم، وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال. ومنذ توقيع الاتفاق، انفصل ٤٤٦ ١ طفلا عن الجماعات المسلحة، وفُتح مجال للأمم المتحدة لمناقشة الالتزامات بوضع حد للانتهاكات الجسيمة، لا سيما مع عدد من الفصائل التابعة لائتلاف سيليكا السابق. وفيما يخص ميليشيات أنتي بالاكا، تحاورت الأمم المتحدة مع القادة المحليين، وأدى ذلك إلى انفصال عدد من الأطفال عن تلك الجماعات.

٤٢ - وبلغ مجموع الأطفال الذين تم انفصالهم عن الجماعات المسلحة ٦٧٩ ٢ طفلا، من بينهم ٨٩ في المائة تقريبا انفصلوا عن عناصر تابعة لميليشيات أنتي بالاكا و ١٠ في المائة انفصلوا عن عناصر تابعة لائتلاف سيليكا السابق. واستحدثت اليونيسيف وشركاؤها نهوجاً مجتمعية من أجل إعادة إدماج الأطفال.

٤٣ - وسُجّلت ادعاءات بشأن أفعال استغلال واعتداء جنسيين ضد الأطفال ارتكبها بعض الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة التابعين لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، من بينها ادعاءات بشأن أربعة أفراد من جمهورية الكونغو الديمقراطية، وفرد واحد من كل من بوروندي والكونغو وغابون والمغرب، وفاعلين مجهولي الهوية. وحتى كانون الأول/ديسمبر، تواصلت التحقيقات بشأن سبعة ادعاءات، وتبين عدم وجود ما يثبت صحة ادعاء بشأن فرد من المغرب وآخر بشأن فرد من جمهورية الكونغو الديمقراطية. وأُبلغ أيضا عن ثلاثة ادعاءات ضد أفراد تابعين لقوة سانغاريس ووحدات تابعة لقوة حفظ السلام بقيادة الاتحاد الأوروبي في جمهورية أفريقيا الوسطى. وعلاوة على ذلك، وردت في عام ٢٠١٦ عدة ادعاءات جديدة تتعلق بأفراد تابعين لقوة سانغاريس وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، وكان التحقيق ما زال جاريا بشأنها في وقت كتابة هذا التقرير (آذار/مارس ٢٠١٦).

جمهورية الكونغو الديمقراطية

٤٤ - ظل الوضع الأمني في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية (مقاطعات إيتوري وكيفو الشمالية وتنغانيقا) متقلبا طوال عام ٢٠١٥، وتميز بالعمليات العسكرية التي نفذتها القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية ضد القوات الديمقراطية لتحرير رواندا وتحالف القوى الديمقراطية وقوات المقاومة الوطنية في إيتوري وغيرها من الجماعات المسلحة. كما تدهور الوضع بسبب أنشطة الجماعات المسلحة والاشتباكات القبلية. وتحققت الأمم المتحدة من

ارتكاب ٢ ٥٤٩ انتهاكا في حق الأطفال، مما يمثل زيادة كبيرة بالمقارنة مع عام ٢٠١٤. وعُزي حوالي ٤٠ في المائة من هذه الانتهاكات إلى القوات الديمقراطية لتحرير رواندا. وكان الأطفال يغتنمون فرصة تنفيذ العمليات العسكرية للهروب من الجماعات المسلحة، مما أدى إلى ارتفاع حاد في عدد الأطفال المنفصلين عن ذويهم.

٤٥ - وتحققت الأمم المتحدة من عمليات تجنيد جديدة لـ ٤٨٨ طفلا (من بينهم ٢٦ فتاة)، كانت أعمار ٣٠ في المائة منهم تقل عن ١٥ سنة عند تجنيدهم. ويفوق هذا العددُ ضعف عدد الحالات الموثَّقة في عام ٢٠١٤. وقد وقعت نسبة ٨٩ في المائة من عمليات التجنيد والاستخدام في كيفو الشمالية، وقامت القوات الديمقراطية لتحرير رواندا بتجنيد نصف الأطفال تقريبا (٢١٩)، تلتها جماعة رايا موتومبوكي (٨٩)، ونياتورا (٦٩)، وجماعات أخرى (١١١). وفي تموز/يوليه، انفصل ١٠ فتيان تم تجنيدهم في عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤ عن القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية وقيل إنهم شاركوا في العمليات العسكرية التي دارت في كيفو الشمالية في سنة تجنيدهم. وتحاورت الأمم المتحدة مع القوات المسلحة، التي أشارت إلى أنها أوقفت الضباط القادة المشتبه فيهم عن العمل وفتحت تحقيقا في هذه المسألة ما زال مستمرا في وقت كتابة هذا التقرير (آذار/مارس ٢٠١٦).

٤٦ - وقامت القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية بتسليم ١٣٩ طفلا والشرطة الوطنية الكونغولية ٨ أطفال كانوا مرتبطين سابقا بالجماعات المسلحة إلى الأمم المتحدة. وتم تسليم عشرة أطفال آخرين كانوا محتجزين لدى القوات المسلحة، وذلك رغم إصدار الحكومة أمرين توجيهيين بحظر احتجاز الأطفال بسبب مزاعم ارتباطهم بالجماعات المسلحة. وقد احتُجِز بعض هؤلاء الأطفال لمدة بضعة أشهر، ولكن هناك أحد الفتيان أُدعي بأنه احتُجز لأكثر من سنة. وفي وقت كتابة هذا التقرير (آذار/مارس ٢٠١٦)، علمت الأمم المتحدة بوجود ما لا يقل عن ٢٢ طفلا في سجن أنغنغا، كانوا محتجزين دون تهمة بسبب تصادف وجودهم أثناء العمليات العسكرية.

٤٧ - وقُتل ما لا يقل عن ٨٠ طفلا وتم تشويه ٥٦ طفلا، وقد وقعت معظم الحوادث في مقاطعتي كيفو الشمالية وإيتوري. وكانت الجماعات الرئيسية المسؤولة عن الجرائم المرتكبة هي تحالفُ القوى الديمقراطية (٢٠)، وقوات المقاومة الوطنية في إيتوري (١٩)، والقوات الديمقراطية لتحرير رواندا (١٤). وكانت القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية مسؤولة عن قتل أو تشويه ما مجموعه ٢٩ طفلا، أما الشرطة الوطنية الكونغولية فقد كانت مسؤولة عن قتل أو تشويه ٩ أطفال. وقد عُزيت أربع عشرة إصابة إلى العمليات العسكرية

أو الاشتباكات التي دارت بين الجماعات المسلحة، وكانت تسع إصابات ناتجة عن المتفجرات من مخلفات الحرب.

٤٨ - وتحققت الأمم المتحدة من تعرّض ٢٥٤ طفلا للعنف الجنسي. وكانت الجماعات المسلحة مسؤولة عن أغلبية هذه الحوادث، ولا سيما قوات المقاومة الوطنية في إيتوري (٦٧)، وجماعة رايا موتومبوكي (٣٣)، وجماعة ماي ماي سيمبا (٢٧). أما القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية فقد كانت مسؤولة عن ٦٨ حالة، والشرطة الوطنية الكونغولية عن ١٩ حالة، والوكالة الوطنية للاستخبارات عن حالتين. واعتُقل ما مجموعه ٤٢ عسكريا من القوات المسلحة و ١١ عنصرا من الشرطة الوطنية الكونغولية عقب هذه الحوادث.

٤٩ - وتم التحقق من وقوع ستة وعشرين هجوما على المدارس (٢٢) وعلى المستشفيات (٤). وقامت مجموعة توا للدفاع عن النفس بتدمير ١٠ مدارس في مقاطعة تنغانيقا أثناء اشتباكات مع قبيلة لوبا. أما بقية الهجمات فقد ارتكبتها جماعة نياتورا (٤)، والقوات الديمقراطية لتحرير رواندا (٢)، وجماعات مسلحة أخرى (٥). وفيما يتعلق بالمستشفيات، كان تحالف القوى الديمقراطية مسؤولا عن هجومين وكان كل من جيش الرب للمقاومة والقوات الديمقراطية لتحرير رواندا مسؤولا عن هجوم واحد. ومن الجدير بالذكر، أن الهجوم الذي شنه تحالف القوى الديمقراطية على مستشفى إرينغيتي في منطقة بيني في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر قد أسفر عن ٣١ إصابة على الأقل.

٥٠ - ورغم أن وزارة الدفاع أصدرت توجيها في عام ٢٠١٣ يحظر ممارسة استخدام المدارس لأغراض عسكرية، فقد قامت القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية باستخدام ٢٠ مدرسة. إلا أنه عقب جهود الدعوة التي قامت بها الأمم المتحدة، غادرت القوات المسلحة ١٣ مدرسة. كما قامت الجماعات المسلّحة باستخدام عشر مدارس.

٥١ - ووردت بلاغات بلغ مجموعها ١٩٥ بلاغا عن عمليات الاختطاف. وقد عُزيت ثمان وستون حالة تم التحقق منها في المقام الأول إلى جماعة رايا موتومبوكي، وقوات المقاومة الوطنية في إيتوري، وتحالف القوى الديمقراطية. وأفادت البلاغات بأن الفتيات تعرضن للاغتصاب أثناء الأَسْر، ولا يزال نحو ٤٠ في المائة من الأطفال في عداد المفقودين. وواصل جيش الرب للمقاومة اختطافَ الأطفال؛ ووردت بلاغات جديدة عن ١٠٢ عملية اختطاف تم تنفيذها في عام ٢٠١٥.

٥٢ - وتم توثيق حالتين قامت أثناءهما جماعة رايا موتومبوكي بمنع وصول المساعدات الإنسانية في منطقة شابوندا (مقاطعة كيفو الجنوبية). وبالإضافة إلى ذلك، سُجِّل ما لا يقل

عن ١٢٧ حادثا من حوادث الترهيب والهجمات المباشرة على موظفي المنظمات الإنسانية في كيفو الشمالية.

٥٣ - وساهم الضغط العسكري والرسائل الإذاعية التي تشجّع الأطفال على الفرار في انفصال ٢ ٠٤٥ طفلا عن الجماعات المسلحة، وهو ضعف عدد الأطفال الذين تم انفصالهم في السنة السابقة. وقد انفصل (٨٩١) طفلا عن القوات الديمقراطية لتحرير رواندا، وغيرهم كذلك عن جماعة رايا موتومبوكي، وجماعة نياتورا، وقوات المقاومة الوطنية في إيتوري، وجماعة ندوما للدفاع عن الكونغو/فصيل شيكا، وعن جماعات مسلحة أخرى. كما انفصل عشرة فتيان عن القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية في عام ٢٠١٥. وانفصل ستة فتيان بوروندیين قيل إنه تم تجنيدهم في مخيم للاجئين في رواندا. وكشف تقرير أصدرته بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية في تشرين الثاني/نوفمبر[٢] عن معاناة الفتيات المرتبطات بالقوات المسلحة. وفي ٢٥٧ حالة، تم انفصال الأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة من قاعدتين تابعتين للقوات المسلحة (كامينا وكيتونا) بعيدا عن الأماكن التي تم العثور عليهم فيها، مما أدى إلى تأخير وتعقيد عمليات لم شمل الأسر. وردًّا على ذلك، دعت الأمم المتحدة إلى التقيد بالمبادئ المتفق عليها والمتمثلة في انفصال الأطفال في الأماكن التي تجدهم فيها القوات المسلحة.

٥٤ - وحافظت الحكومة طوال عام ٢٠١٥، على التزامها بتنفيذ خطة العمل الموقَّعة مع الأمم المتحدة في عام ٢٠١٢، بما في ذلك من خلال العمل الذي قامت به المستشارة الشخصية للرئيس المعنية بالعنف الجنسي وتجنيد الأطفال. وفي أيلول/سبتمبر، أقر وزير الدفاع خريطة طريق تحدد الأنشطة المتبقية من أجل تنفيذ خطة العمل بشكل تام. ولتسريع هذه العملية، تم إنشاء ثلاثة أفرقة عاملة تقنية مشتركة جديدة على صعيد المقاطعات. وقدمت الأمم المتحدة الدعم التقني وقامت بفرز أكثر من ٠٠٠ ١٧ من جنود القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية. بيد أنه لا يزال من دواعي القلق أن القوات المسلحة قد لا تستطيع تحديد هوية القصّر دون مساعدة، كما كان الشأن بالنسبة للأطفال الذي حددت الأمم المتحدة هويتهم في عام ٢٠١٥. وفي إطار تنفيذ خريطة الطريق، من المهم أن يتم اعتماد الإجراءات التشغيلية الموحدة بشأن تقدير السن، التي تمت صياغتها في شهر آب/أغسطس وتنفيذها في جميع أنحاء البلد.

(٢) MONUSCO, “Invisible survivors: girls in armed groups in the Democratic Republic of the Congo from 2009 to 2015”, 25 November 2015.

٥٥ - وواصلت الحكومة جهودها الرامية لمساءلة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة. وقد ألقي القبض على ما لا يقل عن ٦٨ فردا، من بينهم ضباط رفيعو المستوى في القوات المسلحة وفي الشرطة الوطنية الكونغولية، وصدرت ضد ٣٧ منهم أحكام بالسجن لمدة ٢٠ سنة لارتكابهم جرائم العنف الجنسي ضد الفتيات. وعلاوة على ذلك، تم في آب/أغسطس، إلقاء القبض على ضابط في القوات المسلحة بسبب الادعاء بقيامه بتجنيد أطفال واستخدامهم. وأُلقي القبض على سبعة من قادة الجماعات المسلحة بسبب تهم مماثلة، من بينهم جوستين ماتاتا وانالوكي، الزعيم السابق لقوات المقاومة الوطنية في إيتوري، المعروف أيضا باسم ”كوبرا ماتاتا“.

٥٦ - وإني أشجع الحكومة على مواصلة جهودها الرامية إلى تنفيذ خطة العمل بإضفاء الطابع المؤسسي على الإجراءات، وباعتماد وتعميم الإجراءات التشغيلية الموحدة المتعلقة بتقييم التحقق من السن وبالحفاظ على التزامها بمكافحة الإفلات من العقاب.

٥٧ - وفي وقت كتابة هذا التقرير (آذار/مارس ٢٠١٦)، كانت هناك تحقيقات جارية في ادعاءات بشأن ارتكاب جرائم الاستغلال والانتهاك الجنسيين للأطفال، تورّط فيها أفراد من الوحدتين العسكريتين التابعتين للبعثة من جنوب أفريقيا وجمهورية تترانيا المتحدة. وقد تم العثور على أدلة على وقوع حادثين آخرين تورط فيهما أفراد عسكريون من بنن وجنوب أفريقيا.

العراق

٥٨ - تكثّفت وتيرة العمليات العسكرية ضد تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، ولا سيما في محافظات الأنبار وبغداد وكركوك ونينوى وصلاح الدين. وشهدت محافظتا بغداد وديالى التركيز الرئيسي للهجمات التي يشنها التنظيم. وكان تأثيرها على المدنيين وعلى الهياكل الأساسية المدنية مروّعا. ويتضمن تقريري عن الأطفال والتراع المسلح في العراق (S/2015/852) معلومات عن الفترة الممتدة من كانون الثاني/يناير ٢٠١١ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٥. وأدت صعوبة الوصول إلى مختلف المناطق، ولا سيما بسبب تزايد حدة التراع والخوف من الانتقام، إلى عرقلة رصد الانتهاكات الجسيمة والإبلاغ عنها. وتُعتبَر الأرقام الواردة أدناه أقل من الأرقام الفعلية.

٥٩ - وتحققت الأمم المتحدة من تجنيد واستخدام ٣٧ طفلا (٣٦ فتى وفتاة واحدة). ومن أصل هذه الحالات، عُزيت ١٩ حالة إلى تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (منها ١٨ حالة تتعلق بفتيان من حلبجة، بمحافظة السليمانية)، و ٦ حالات إلى حزب

العمال الكردستاني وغيره من الجماعات المسلحة الكردية، و ١٢ حالة إلى مجموعات تندرج تحت مظلة قوات الحشد الشعبي. وقد تضمّنت حالات تجنيد الأطفال التي قامت بها قوات الحشد الشعبي، التي أصبحت منذ نيسان/أبريل ٢٠١٥ تخضع لسلطة رئيس الوزراء، إجبارَ ثمانية فتيان على الانضمام إلى معسكر تدريب عسكري وتجنيد أربعة فتيان قُتلوا أثناء المعارك التي دارت ضد تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام في بيجي، بمحافظة صلاح الدين. وتم الإبلاغ عن وقوع ١٧٤ عملية أخرى لتجنيد الأطفال (١٦٩ من قِبل تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، و ٣ من قِبل حزب العمال الكردي، و ٢ من قِبل قوات الحشد الشعبي)، ولكن لم يتسن التحقق من هذه العمليات. وأُبلغ عن قيام تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام بتجنيد الأطفال في محافظتي الأنبار ونينوى، وعُرضت في وسائط التواصل الاجتماعي، صور لجنود أطفال، بما في ذلك وهم ينفِّذون عمليات إعدام.

٦٠ - وحتى كانون الأول/ديسمبر، كان ما لا يقل عن ٣١٤ طفلا (٢٥٦ فتى و ٥٨ فتاة)، منهم ٢٣ طفلا في إقليم كردستان العراق، لا يزالون رهن الاحتجاز بتُهم وجهت إليهم بموجب قانون مكافحة الإرهاب (٢٠٠٥)، تشمل ادعاءات بالارتباط بجماعات مسلحة.

٦١ - ولا يزال قتل الأطفال أو تشويههم يمثّل أكثر الانتهاكات المبلَّغ عنها. وقد سجّلت الأمم المتحدة ٢٦٨ حادثا أسفر عن وقوع ٨٠٩ ضحية من الأطفال (٣٣٨ قتيلا و ٤٧١ جريحا). ومن بين تلك الحوادث، جرى التحقق من ١٥٢ حادثا، بما في ذلك مقتل ٢٠٣ أطفال (١٢٥ فتى و ٣٢ فتاة و ٤٦ لم يعرف جنسهم) وإصابة ٣١٤ طفلا بجراح (١٨٢ فتى و ٩٦ فتاة و ٣٦ لم يُذكَر جنسهم). وقد سُجِّلت أغلبية الخسائر في صفوف الأطفال (٧٤ في المائة) خلال النصف الثاني من عام ٢٠١٥، عندما ازدادت حدة العمليات العسكرية في محافظات الأنبار ونينوى وصلاح الدين. ووقع ما مجموعه ٦٣ في المائة من الخسائر البشرية خلال العمليات العسكرية والاشتباكات التي دارت بين تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وقوات الأمن العراقية، بما فيها قوات الحشد الشعبي والبشمركة والعناصر القبلية، وقوات التحالف الدولي ضد تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام. وسُجِّل ما مجموعه ٧٦ هجوما باستخدام أجهزة متفجرة يدوية الصنع استهدفت الأماكن العامة وأفراد الأمن العراقي.

٦٢ - وتلقّت الأمم المتحدة بلاغات عن تعرّض الفتيات لجرائم العنف الجنسي، ولا سيما الفتيات من الطائفة اليزيدية وغيرها من الأقليات، في المناطق الخاضعة لسيطرة تنظيم الدولة

الإسلامية في العراق والشام. إلا أنه لا يزال من الصعب التحقق من وقوع حالات محددة من الاغتصاب والعنف الجنسي.

٦٣ - وقد وثّقت الأمم المتحدة ٩٠ حادثا تتعلق بمهاجمة المدارس وموظفي التعليم (تم التحقق من ٦٨ حادثا). ونجمت أغلبية هذه الحوادث (٦٢) عن المعارك المستمرة في محافظة الأنبار، وقد استُهدِفت المدارس باستخدام أجهزة متفجرة يدوية الصنع في ثلاثة حوادث وقعت في بغداد وديالى. واستُهدِف المعلّمون والطلاب بشكل مباشر في ٢٤ حادثا. وفي ٩ كانون الأول/ديسمبر، قام تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام بتعذيب وقتل مُدرِّسة في نينوى بسبب رفضها استخدام مقررات التعليم التي يفرضها التنظيم. واستُخدمت ثلاث مدارس في محافظتي الأنبار وصلاح الدين لأغراض عسكرية (استخدم تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام مدرستَين وقوات الأمن العراقية مدرسة واحدة).

٦٤ - وأُبلغ عن تعرُّض المرافق الصحية لعشر هجمات، عُزيت سبعة منها إلى الغارات الجوية المنفَّذة في الأنبار. وبالإضافة إلى ذلك، سُجِّل ٢٦ هجوما على العاملين الطبيين، وقد أسفرت هذه الهجمات عن مقتل ١٨ موظفا واختطاف ١٠ موظفين وإصابة اثنين آخرين في محافظات بغداد، وديالى، ونينوى، وصلاح الدين.

٦٥ - وتلقت الأمم المتحدة العديد من البلاغات عن اختطاف الأطفال، لا سيما على أيدي تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام. وفي حادثين وقعا في حزيران/يونيه وأيلول/سبتمبر، أشارت البلاغات إلى قيام التنظيم باختطاف أكثر من ١ ٠٠٠ طفل من قضاء الموصل. وأثناء تسعة حوادث أخرى، زُعِم أنه تم اختطاف ١٢ طفلا (١٠ فتيان وفتاتان) على أيدي جناة مجهولي الهوية بسبب صِلات أُسرية.

٦٦ - وتم توثيق حوادث تتعلق بمنع النازحين من الهروب من مناطق النزاع للوصول إلى أماكن آمنة والحصول على الخدمات الأساسية. فعلى سبيل المثال، تم في كانون الأول/ديسمبر، منع ١ ٦٠٠ نازح من الأنبار من عبور جسر بزيبز الذي يربط بين بغداد والأنبار، وقيل إن بعضهم تعرض للخطف على أيدي عناصر من قوات الحشد الشعبي.

٦٧ - وقامت حكومةُ إقليم كردستان، بالتعاون مع الأمم المتحدة، بإنشاء فرقة عمل معنية بالعدالة من أجل الأطفال لمتابعة حالة الأطفال المخالفين للقانون، بمن فيهم المحتجزون بتهم متصلة بالأمن القومي. وإني أرحب بالجهود التي تبذلها الحكومة من أجل اتخاذ تدابير وقائية للتصدي لتجنيد الأطفال من جانب تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، ولكني يساورني القلق بسبب استمرار ورود بلاغات عن تجنيد الأطفال واستخدامهم على أيدي قوات الحشد الشعبي، التي تقع الآن تحت مسؤولية الحكومة. وإني أحث الحكومة على وضع

أدوات للتحقق من السن والفرز، ولتجريم تجنيد الأطفال واستخدامهم وكفالة المساءلة عن ذلك.

إسرائيل ودولة فلسطين

٦٨ - في عام ٢٠١٥، اتسمت الحالة في النصف الثاني من العام بتصاعد حدة التوترات التي تحولت إلى أعمال عنف واسعة النطاق، ولا سيما في الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية. ولا يزال التأثير المدمر الناجم عن الانتهاكات الجسيمة وتزايد بيئة العنف والقمع يؤثر في حياة الأطفال. وقد تضرر الأطفال الفلسطينيون والإسرائيليون من الحالة السائدة للاحتلال العسكري والتراع والحصار.

٦٩ - وفي عام ٢٠١٥، قُتل ٣٠ طفلا فلسطينيا (٢٥ فتى و ٥ فتيات) وجُرح ما لا يقل عن ٧٣٥ ١ طفلا (٦٨٧ ١ فتى و ٤٨ فتاة)، أغلبهم في الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية.

٧٠ - وقُتل في الضفة الغربية ما مجموعه ٢٧ طفلا فلسطينيا (٢٣ فتى و ٤ فتيات)، وهو عدد يقارب ضعف عدد الذين قُتلوا في عام ٢٠١٤. ووقعت معظم حالات القتل في الربع الأخير من عام ٢٠١٥. وعُزيت ٢٥ حالة قتل إلى القوات الإسرائيلية، وواحدة إلى المستوطنين الإسرائيليين، وواحدة إلى كل من القوات الإسرائيلية والمستوطنين الإسرائيليين. كما زاد عدد الجرحى من الأطفال الفلسطينيين، الذين جُرح أغلبهم نتيجة للاشتباكات مع القوات الإسرائيلية والعمليات العسكرية. وفي الربع الأخير من عام ٢٠١٥، نفذ فلسطينيون، من بينهم قصّر، ١٢١ هجوما بالطعن ضد إسرائيليين. وفي الفترة من تشرين الأول/أكتوبر إلى كانون الأول/ديسمبر، قتلت القوات الإسرائيلية رميا بالرصاص ١٤ طفلا فلسطينيا شاركوا، أو اشتبه في أنهم شاركوا، في الهجمات بالطعن. وقد قمت مرارا بإدانة الهجمات بالطعن وغيرها من الهجمات. وإضافةً إلى ذلك، هناك عدد من الحوادث التي تثير القلق بشأن الاستخدام المفرط للقوة والقتل خارج نطاق القانون، نظرا لوجود دلائل تشير إلى أن الأطفال لم يكونوا يشكلون خطرا وشيكا أو تهديدا مباشرا للحياة يبرر استخدام القوة الفتاكة ضدهم. فعلى سبيل المثال، تم في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر إيقاف فتاة تبلغ من العمر ١٧ عاما في نقطة للتفتيش في الخليل، وتم تفتيشها، ثم أطلقت النار عليها خمس مرات على الأقل. وادعت السلطات الإسرائيلية بأنها حاولت طعن أحد أفراد الشرطة، إلا أن أحد شهود العيان ذكر أنها رفعت يديها في الهواء و لم تكن تشكل أي تهديد.

٧١ - وأسفرت أعمال العنف التي ارتكبها المستوطنون الإسرائيليون والحوادث ذات الصلة التي شاركت فيها القوات الإسرائيلية عن إصابة ٥٤ طفلا فلسطينيا بجراح (٤٥ فتى و ٩ فتيات)، منها ٢٠ حالة من جانب المستوطنين. وفي ٣١ تموز/يوليه، أقدم مستوطنون إسرائيليون على قتل صبي فلسطيني يبلغ من العمر ١٨ شهرا بحريق متعمد أودى أيضاً بحياة والديه وأصاب شقيقه البالغ من العمر ٤ أعوام بجروح خطيرة. واتهم اثنان من الإسرائيليين أحدهما قاصر بارتكاب هذه الجريمة.

٧٢ - وأصيب ما مجموعه ١٣ طفلا إسرائيليا (٩ فتيان و ٤ فتيات) بجروح على يد الفلسطينيين. وتوفيت فتاة إسرائيلية نتيجة لمضاعفات الجروح البالغة التي أصيبت بها في عام ٢٠١٣ في حادث سيارة تسبب به رشق بالحجارة من جانب فلسطينيين. وعلاوةً على ذلك، ذُكر أن إسرائيليا يبلغ من العمر ١٧ عاما قُتل بالرصاص في تشرين الثاني/نوفمبر.

٧٣ - وفي غزة، قتلت القوات الإسرائيلية ثلاثة أطفال فلسطينيين. فقد قُتل فَتَيان بالقرب من السياج مع إسرائيل وقُتلت فتاة في غارة جوية. وإضافةً إلى ذلك، أُصيب ٦٥ فتى بجراح، أغلبهم في المناطق المحظور دخولها على طول السياج مع إسرائيل وفي البحر.

٧٤ - ولا تتوافر سوى معلومات محدودة عن تجنيد الأطفال أو استخدامهم. وقد قيل إن كتائب عز الدين القسام قامت في الفترة من ٢٥ تموز/يوليه إلى ٥ آب/أغسطس بإدارة معسكر في غزة شارك فيه ٠٠٠ ٢٥ من الأطفال والشباب الذين تتراوح أعمارهم من ١٥ إلى ٢١ عاما. وفي ٣٠ آب/أغسطس، ذُكر أن الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين أقامت احتفالا للتخرج أثناء معسكر للفتيات، تضمن تدريبا على استخدام الأسلحة.

٧٥ - وألقت القوات الإسرائيلية القبض على عدد متزايد من الأطفال الفلسطينيين واحتجزتهم وحوكموا في محاكم عسكرية للأحداث في الضفة الغربية. وفي القدس الشرقية، ألقي القبض على ٨٦٠ طفلا فلسطينيا دون سن المسؤولية الجنائية، من بينهم ١٣٦ طفلا تتراوح أعمارهم من ٧ أعوام إلى ١١ عاما. وزاد المتوسط الشهري لعدد الأطفال الذين تحتجزهم إسرائيل، وفقا لمصلحة السجون الإسرائيلية بنسبة ١٥ في المائة مقارنة بعام ٢٠١٤. وفي تطور مثير للقلق، تم استئناف تطبيق عمليات الاحتجاز الإداري للأطفال، التي لم تكن تستخدم في القدس الشرقية منذ عام ٢٠٠٠ وفي أماكن أخرى في الضفة الغربية منذ عام ٢٠١١. ففي الفترة من تشرين الأول/أكتوبر إلى كانون الأول/ديسمبر، وضعت السلطات الإسرائيلية ستة أطفال قيد الاحتجاز الإداري. وواصلت الأمم المتحدة وشركاؤها توثيق حالات إساءة معاملة الأطفال من جانب القوات الإسرائيلية خلال فترة اعتقالهم واحتجازهم في الضفة الغربية والقدس الشرقية.

٧٦ - وفي الضفة الغربية، لا تزال الاعتداءات على المدارس والموظفين المشمولين بالحماية، وشيوع بيئة من العنف والمضايقة والترهيب، تؤثر على إمكانية حصول الأطفال على التعليم. ووثّقت الأمم المتحدة ٢٨٣ حادثة تتعلق بالتعليم، منها ٩٦ حالة لمدارس تعرضت لإطلاق النار خلال العمليات العسكرية والاشتباكات، و ٤٦ اعتداء وتهديدا بالعنف ضد الطلاب والمعلمين من جانب قوات الأمن الإسرائيلية والمستوطنين الإسرائيليين، و ٦٢ حالة تدخل في التعليم نتيجة لإغلاق المدارس أو اعتقال واحتجاز الموظفين والطلاب. وفي غزة، من مجموع المدارس البالغ عددها ٢٦٢ مدرسة ورياض الأطفال البالغ عددها ٢٧٤ التي تعرضت للضرر أو التدمير خلال الأعمال العدائية التي وقعت في عام ٢٠١٤، تم تصليح أو إعادة بناء ما نسبته ٩٦ في المائة من المدارس غير التابعة للأمم المتحدة، وجميع المدارس التابعة للأمم المتحدة، و ٦٥ في المائة من رياض الأطفال، من خلال المساعدة المقدمة من المنظمات الإنسانية أو الجهات المانحة.

٧٧ - وتم في الضفة الغربية توثيق عشرة حوادث تدخل في الرعاية الصحية، تعلق نصفها بمستشفى المقاصد في القدس الشرقية. وشملت هذه الحوادث الإغلاق القسري للعيادات، وعمليات التفتيش والاعتقال، ودخول قوات الأمن الإسرائيلية إلى المستشفيات للحصول على ملفات واستجواب العاملين الطبيين، مما أسفر عن تعطيل الخدمات الطبية. وإضافةً إلى ذلك، أفادت جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني بأن أكثر من ١٣١ من المساعدين الطبيين والمتطوعين أصيبوا بجراح أثناء الاضطلاع بعملهم في الضفة الغربية وبأن ٧٦ سيارة إسعاف تعرضت للضرر أيضا، وبأن قوات الأمن الإسرائيلية منعت أو أخرت وصولَ الأفرقة الطبية إلى المرضى والجرحى في ٧٠ مناسبة.

٧٨ - وفي تقريري السابق (A/69/926-S/2015/409)، قمت بحثّ إسرائيل على اتخاذ خطوات محددة وفورية لحماية الأطفال والمدارس والمستشفيات، ولا سيما من خلال كفالة المساءلة عن الانتهاكات المزعومة. ومن مجموع الحالات الـ ١٩٠ للانتهاكات المزعومة للقانون الدولي الإنساني التي ارتكبت أثناء الأعمال العدائية في غزة في عام ٢٠١٤ والتي أحيلت إلى آلية تقييم تقصي الحقائق التابعة لجيش الدفاع الإسرائيلي، أصدر المدعي العام العسكري الإسرائيلي لائحة اتهام شملت ثلاثة جنود إسرائيليين اتهموا بالنهب والسرقة. وأغلقت التحقيقات في العديد من الحوادث، بما في ذلك قتل أربعة أطفال على أحد شواطئ مدينة غزة في ١٦ تموز/يوليه ٢٠١٤، دون اتخاذ أي إجراءات جنائية أو تأديبية.

٧٩ - ويساورني القلق إزاء قيام حكومة إسرائيل في عام ٢٠١٥ باتخاذ إجراءات تزيد من تقييد حقوق الفلسطينيين، بمن فيهم الأطفال. فعلى سبيل المثال، أقر الكنيست تعديلات

مؤقتة على قانون العقوبات تزيد بمقتضاها مدة العقوبة القصوى على رمي الحجارة إلى ٢٠ عاما، وأصدر النائب العام توجيها يقضي بإلزام جميع أعضاء النيابة العامة بالتماس احتجاز الأشخاص المشتبه في قيامهم برشق الحجارة، والمتهمين بذلك، إلى حين انتهاء الإجراءات القانونية. وإنني أعربُ من جديد أيضاً عن قلقي إزاء ممارسة عمليات الهدم العقابية لمنازل الفلسطينيين المتهمين بمهاجمة إسرائيليين، التي أحالت أسرهم وجيرانهم، ومنهم الأطفال، إلى أشخاص بلا مأوى.

لبنان

٨٠ - تضرر الأطفال من الاشتباكات المكثفة التي وقعت في محافظة البقاع ومخيم عين الحلوة للاجئين الفلسطينيين، والتفجيرات التي وقعت في طرابلس وبيروت، وأعمال العنف على طول الحدود مع الجمهورية العربية السورية والخط الأزرق مع إسرائيل.

٨١ - وواصلت الأمم المتحدة توثيق الحالات التي قامت فيها جماعات مسلحة محلية وأجنبية بتجنيد الأطفال واستخدامهم، بمن فيهم فتيان تتراوح أعمارهم من ١٥ إلى ١٧ عاما أرسلوا إلى الجمهورية العربية السورية. وكانت غالبية الحوادث تتعلق بجبهة النصرة؛ إلا أن التقارير أفادت بأنه قد جرى أيضا تجنيد الأطفال من قبل جماعات مسلحة أخرى، بما فيها حزب الله، الذي يدعم قوات الحكومة السورية. وعلاوةً على ذلك، وثّقت الأمم المتحدة حالات قامت فيها الفصائل المسلحة الفلسطينية والجماعات المسلحة الأخرى في لبنان بتجنيد واستخدام فتيان وفتيات تتراوح أعمارهم من ١٥ إلى ١٧ عاما. وأفادت التقارير بأن الفتيان استخدموا للعمل في نقاط التفتيش أو كحرس، بينما استخدمت الفتيات في أدوار الدعم.

٨٢ - ويساورني القلق، على النحو المشار إليه في تقريري السابق (A/69-926-S/2015/409)، إزاء احتجاز أطفال على ذمة المحاكمة بتهم تتعلق بالأمن القومي في قضايا تختص المحاكم العسكرية بالنظر فيها. وكان هناك ١٥ فتى (تتراوح أعمارهم من ١٤ إلى ١٧ عاما وقت إلقاء القبض عليهم) لا يزالون محتجزين في نهاية عام ٢٠١٥.

٨٣ - وتحققت الأمم المتحدة من ١٤ حالة وقع فيها الأطفال ضحايا في حوادث تتعلق بالمتفجرات من مخلفات الحرب في جنوبي لبنان (قُتل طفلان وأصيب ٩ آخرون بجراح)، وطلقات طائشة خلال مراسم للحداد أقامها حزب الله (قُتل طفل واحد وأصيب طفل آخر بجراح) وتبادل إطلاق النار (أصيب طفل بجراح).

٨٤ - وأثناء أعمال العنف التي وقعت في آب/أغسطس بين الفصائل المسلحة في مخيم عين الحلوة للاجئين، تعرضت ست مدارس للأمم المتحدة ومرفقان طبيان للأضرار نتيجة لتبادل إطلاق النار وتم استخدام أربع من مدارس الأمم المتحدة من قبل عناصر مسلحة.

٨٥ - وإني أشيد بالحكومة لجهودها المكثفة من أجل تنفيذ خطة العمل الموقعة في آب/أغسطس ٢٠١٤ الرامية إلى منع ارتباط الأطفال بالعنف المسلح في لبنان والتصدي له. وأحث لبنان مرة أخرى على التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة الذي وقّعه في عام ٢٠٠٢.

ليبيا

٨٦ - استمر القتال الطويل الأمد في بنغازي، ووقعت اشتباكات مسلحة متفرقة في أجدابيا ودرنة والكفرة وسبها وسرت وطرابلس ومنطقة الهلال النفطي. وتوسعت الجماعات الموالية لتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام واكتسبت أرضاً في وسط ليبيا. وظل انعدام الأمن يفرض قيوداً على إمكانية الوصول لأغراض الرصد، ونُقل موظفو الأمم المتحدة الدوليون إلى خارج البلد.

٨٧ - ووردت تقارير بشأن قيام الجماعات المسلحة بتجنيد الأطفال واستخدامهم. وعلى سبيل المثال، أفادت تقارير بقيام جماعات تنتسب لتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام بتشغيل معسكرات تدريب في جنوب سرت، وإقامة حفل تخرج لعدد من الأطفال الذين تقل أعمارهم عن ١٦ عاما يبلغ عددهم ٨٥ طفلا في كانون الأول/ديسمبر حسبما ذُكر. وقيل أن هناك أطفالا تعرضوا للعنف الجنسي أثناء ارتباطهم بالجماعات المسلحة.

٨٨ - وأفادت التقارير بأن ٦٠ طفلا على الأقل كانوا ضحايا للقصف المدفعي العشوائي للمناطق السكنية والغارات الجوية والتفجيرات الانتحارية وتبادل إطلاق النار، وهي حوادث وقع أغلبها في بنغازي. ووردت تقارير أيضاً بشأن إعدام أطفال بإجراءات موجزة، وقيام جماعات منتسبة إلى تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام بحسب الادعاءات بقطع رأس صبي يبلغ من العمر ١٧ عاما في هوارة في أيار/مايو.

٨٩ - وفي بنغازي، ذُكر أن ٤٠ مدرسة تعرضت للضرر أو التدمير، بما في ذلك من خلال القصف العشوائي. ووثّقت الأمم المتحدة أيضا حالةً قام فيها مجلس شورى مجاهدي درنة باستخدام إحدى المدارس لأغراض عسكرية كمرفق للاحتجاز. واستمرت الهجمات على المستشفيات والعاملين الطبيين. وتعرض مركز بنغازي الطبي للقصف بالمدفعية أربع مرات على الأقل، وقيل إن أربعة من العاملين الطبيين قُتلوا أثناء أدائهم لعملهم في سيارة للإسعاف

في ٦ أيار/مايو. ووُثّقت في أجدابيا وبنغازي ودرنة حالات قامت فيها جماعات مسلحة، منها جماعات تابعة لعملية الكرامة، باختطاف وقتل عاملين طبيين.

٩٠ - وفي سياق انهيار القانون والنظام، ارتفع عدد حالات اختطاف الأطفال من جانب الجماعات المسلحة والميليشيات والتنظيمات الإجرامية. وعلى سبيل المثال، عُثر في بنغازي في كانون الأول/ديسمبر على جثة لفتى يبلغ من العمر ١٦ عاما قيل إن ميليشيات تابعة لعملية الكرامة اختطفته.

٩١ - وفي حزيران/يونيه، قامت جماعة مسلحة يُعتقد أنها تنتمي إلى قبيلة المقارحة باختطاف سبعة من موظفي إحدى المنظمات الإنسانية الليبية؛ ولا يزال مصير المختطَفين غير معروف.

٩٢ - وتواصلت الأمم المتحدة مع جمعية صياغة الدستور لكي تدرج في مشروع الدستور ضمانات تتعلق بحقوق الأطفال. وإني أرحب بقرار المجلس البلدي لمدينة الزنتان الصادر في شباط/فبراير ٢٠١٦ بتسريح الجنود الأطفال وإعادة إدماجهم، وأتطلع إلى تنفيذه بدعم من اليونيسيف.

مالي

٩٣ - على الرغم من اتفاق السلام الذي وقع عليه كل من الحكومة وائتلاف الجماعات المسلحة وتنسيقية الحركات الأزوادية في أيار/مايو وحزيران/يونيه، فقد استمرت الاشتباكات بين الأطراف في شمال مالي في منتصف عام ٢٠١٥. وشهدت الفترة أيضا تصاعدا في الهجمات المرتبطة بالتطرف المصحوب بالعنف والهجمات غير المتكافئة. وقد أُبلغ بوجه الإجمال عن وقوع انتهاكات جسيمة، منها ١٠٩ انتهاكات تم التحقق منها و ١٢٨ انتهاكا لم يتسن التحقق منها.

٩٤ - ووردت بلاغات تفيد بوقوع ما مجموعه ١٢٧ من حالات تجنيد الأطفال واستخدامهم على يد الجماعات المسلحة وتم التحقق من ٣٠ حالة منها. وبالإضافة إلى ذلك، تم التحقق من ٢٧ حالة لتجنيد أطفال واستخدامهم على يد جماعة طوارق إمغاد للدفاع عن النفس وحلفائها في آذار/مارس ٢٠١٦ في إنيغار، بمنطقة غاو، ووردت بلاغات تدعي بوقوع ٤٧ حالة أخرى. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر، ظل ٤ أطفال محتجزين في باماكو وكوليكورو، من بين ٣٢ طفلا احتُجزوا بتهم تتعلق بالأمن. وواصلت الأمم المتحدة تعاونها مع سلطات مالي لكفالة تنفيذ بروتوكول التسليم الموقع في عام ٢٠١٣.

وبالإضافة إلى ذلك، وثقت الأمم المتحدة حالات تنطوي على احتجاز ١٤ طفلا لدى الجماعات المسلحة.

٩٥ - وتحققت الأمم المتحدة من مقتل ١٢ طفلا وتشويه ٣٩ أثناء الهجمات الصاروخية وتبادل إطلاق النار، وكذلك عن طريق الهجمات المنفذة بأجهزة متفجرة مرتجلة والمتفجرات من مخلفات الحرب. ورغم أنه لم يكن يتسنى دائما تحديد الجناة، فقد أفيد بأن التنسيقية تورطت في هجومين على الأقل. وفي إحدى الحوادث، أُعدم فَتَيان دون محاكمة، وقُطّعت أوصالهما وأحرقا على يد مجموعة من الغوغاء للاشتباه بارتباطهما بالجماعات المسلحة ومشاركتهما في أحد الهجمات.

٩٦ - وتم التحقق من ما مجموعه ٢٢ حالة من حالات الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال، منها ٣ حالات على يد قوات مالي للدفاع والأمن، وحالة على يد الائتلاف و ١٨ حالة على يد جناة مجهولين.

٩٧ - وتم التحقق من أربع هجمات وتهديدات بشن هجمات على المدارس والموظفين المشمولين بالحماية، منها هجوما نفذته التنسيقية وثانيا نفذته جبهة تحرير ماسينا[٣]. وفي أعقاب مقتل أحد زعماء القرى على يد الجبهة في قرية دوغو بمنطقة موبتي، لأنه، حسبما قيل، استعان بالسلطات بعد أن طُلب منه إغلاق المدارس العلمانية، وهددت الجبهة المدرسين في ست بلديات محلية، مما أسفر عن إغلاق ٩٣ مدرسة. وانخفض عدد المدارس التي تستخدمها الجماعات المسلحة لأغراض عسكرية من ٢٠ مدرسة في عام ٢٠١٤ إلى ٧ مدارس بحلول كانون الأول/ديسمبر.

٩٨ - وظلت البيئة التشغيلية شديدة التقلب وساهمت الهجمات التي استهدفت موظفي ومرافق المساعدة الإنسانية في تعطيل إيصال المساعدات. وفي واقعة تم التحقق منها، قامت التنسيقية بإجبار منظمة طبية دولية غير حكومية تدعم مركزين صحيين في منطقة تمبكتو على الانسحاب.

٩٩ - وفي ضوء تزايد التهديدات الموجهة للتعليم، بادرت الأمم المتحدة بالدخول في حوار مع وزارة التعليم بشأن حماية المدارس. واستمرت الجهود المبذولة للتواصل مع التنسيقية بشأن وضع حد للانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال ومنع تكرارها، واتخذت خطوات لوضع خطة عمل مع الحركة الوطنية لتحرير أزواد. وفي تشرين الأول/أكتوبر، ساعدت الأمم المتحدة

(٣) جبهة تحرير ماسينا هي جماعة مسلحة تشكلت في كانون الثاني/يناير ٢٠١٥. ونُسبت إليها الهجمات التي وقعت في المنطقتين الوسطى والشمالية.

أيضا سلطات مالي في وضع استراتيجية لفصل الأطفال عن الجماعات المسلحة وإعادة إدماجهم في مجتمعاتهم. وإنني أُشجع سلطات مالي وأصحاب المصلحة المشاركين في تنفيذ اتفاق السلام على الاهتمام بحقوق الأطفال واحتياجاتهم الخاصة.

ميانمار

١٠٠ - استمر النزاع في ولايتي كاشين وشان والجنوب الشرقي بين القوات المسلحة الحكومية (التاتماداو) والجماعات المسلحة. وفي ١٥ تشرين الأول/أكتوبر، وقعت الحكومة وثمانية جماعات مسلحة، منها أربعة جماعات مدرجة في القائمة، اتفاقا لوقف إطلاق النار على نطاق البلد بأكمله.

١٠١ - وتلقت الأمم المتحدة تقارير عن وقوع ٢١٧ حالة تجنيد، تم التحقق من ٩٥ منها. وتم التحقق من خمس حالات تجنيد حدثت في عام ٢٠١٥، عُزيت ثلاث حالات منها إلى التاتماداو (سُرّح المجندون لاحقا) وعُزيت حالتان إلى جيش استقلال كاشين. وتم التحقق في عام ٢٠١٥ من ستة وعشرين حالة وقعت في عام ٢٠١٤. وعلاوة على ذلك، تلقت الأمم المتحدة سبعة تقارير تفيد بأن التاتماداو قامت باستخدام الأطفال في مهام الدعم، وتم التحقق من حالتين منها في ولاية راخين. وذكرت الحكومة أنها اتخذت إجراءات ضد ٣٨٢ عسكريا، منهم ٧٣ ضابطا، لعدم الالتزام بإجراءات التجنيد. كما حُكم على مدني بالسجن لمدة سنة بتهمة المساعدة على تجنيد القُصَّر. وتشير معلومات موثوقة إلى أن الجماعات المسلحة كانت تجند الأطفال وتستخدمهم؛ غير أنه لم يتسن التحقق من خمس من الحالات المُبلَّغ عنها بسبب تعذر الوصول إلى المناطق المعنية. وكانت حوادث التجنيد المُبلَّغ عنها تتعلق بجيش التحرير الوطني لكارين، وجيش استقلال كاشين، وجيش جنوب ولاية شان، وجيش تانغ للتحرير الوطني، في ولايات كاشين وكايين وشان.

١٠٢ - ووثقت الأمم المتحدة وجود ثلاثة أطفال قيد الاحتجاز العسكري. وقد أُطلق سراح طفلين من الثلاثة بعد إخطار التاتماداو بالواقعة وأُعيد الثالث إلى كتيبته ريثما يتم التحقق من سنه. وإضافةً إلى ذلك، احتُجز ثلاثة أطفال على مستوى الكتائب وأُطلق سراحهم في وقت لاحق.

١٠٣ - ووثقت الأمم المتحدة ٣٧ حادثة قتل وتشويه (٢٥ قتيلا و ٥٠ جريحا)، وتم التحقق من ٢٣ حالة منها أسفرت عن مقتل ١٥ طفلا وجرح ٣٧. ويرتبط أكثر من نصف الحالات المتحقق منها بانفجار الألغام الأرضية و المتفجرات من مخلفات الحرب (١٠ قتلى و ٢٤ جريحا).

١٠٤ - وتحققت الأمم المتحدة من ثلاث حالات تتعلق بالعنف الجنسي تعرضت لها فتيات تتراوح أعمارهن بين الخامسة والعاشرة على يد جنود التاتماداو. وفي حالة خطيرة، قام الجنود باغتصاب طفلة في الثامنة من عمرها وتوفيت بعد نقلها إلى المستشفى. وحوكم الجناة أمام محكمة عسكرية بتهمة التغيب عن الخدمة والسكر، وأدين اثنان منهما بتهمة الاغتصاب أمام محاكم مدنية.

١٠٥ - وتلقت الأمم المتحدة ١١ تقريرا تفيد بوقوع هجمات على المدارس. وعُزيت ثلاثة من الحوادث المتحقق منها إلى التاتماداو، وجيش كارين الخيري الديمقراطي، وجماعة مسلحة مجهولة. وعُزيت إلى التاتماداو ست من حالات استخدام المدارس لأغراض عسكرية التي تم التحقق منها.

١٠٦ - وتم التحقق من خمسة حوادث اختطاف، منها ثلاثة حوادث أسفرت عن اختفاء ١١ طفلا وعُزيت إلى التاتماداو، وحادثان يتعلقان بثلاثة أطفال عُزيا إلى جيش استقلال كاشين. ووردت بلاغات إضافية تفيد بوقوع حوادث اختطاف على أيدي الجماعات المسلحة في ولايات كاشين وشان الشمالية وراخين، بما في ذلك اختطافهم من أجل تجنيدهم واستخدامهم، ولم يتسن التحقق منها بسبب القيود المفروضة على دخول هذه المناطق.

١٠٧ - وتلقت الأمم المتحدة بلاغين يفيدان بوقوع اثنين من موظفي المساعدة الإنسانية في مرمى النيران المتبادلة بين قوات التاتماداو والجماعات المسلحة أثناء الاشتباكات التي دارت بين الطرفين. وانخفضت إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية إلى المناطق الواقعة خارج سيطرة الحكومة في ولايتي كاشين وشان مقارنةً بعام ٢٠١٤، بسبب صعوبة الحصول على إذن من الحكومة.

١٠٨ - واستمرت الحكومة في اتخاذ خطوات إيجابية لتعزيز تنفيذ خطة العمل المشتركة الرامية إلى وقف ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم في التاتماداو، بما في ذلك التدريب على تقدير السن في مراكز التجنيد، وتسهيل وصول بعثات الرصد إلى الكتائب والوحدات العسكرية وعقد اجتماعات شهرية لاستعراض الحالات مع الأمم المتحدة للتحقق من سن المجندين المشتبه في كونهم أطفال. وفي عام ٢٠١٥، تم تسريح ١٤٦ من الأطفال المجندين السابقين وإعادة دمجهم في أسرهم ومجتمعاتهم المحلية، وكان ٢٨ طفلا منهم لا يزال دون ١٨ سنة.

١٠٩ - وزارت ممثلتي الخاصة ميانمار في تموز/يوليه. ولكنها رغم إقرارها بما تحقق من تقدم، أشارت في الوقت نفسه إلى استمرار وجود ثغرات في المنع والمساءلة المنهجيين فيما يتعلق بتجنيد الأطفال واستخدامهم. ولا بد من تجريم تجنيد الأطفال واستخدامهم من جانب

العسكريين والمدنيين على السواء. وسيكون من المهم جدا إقرار قانون الطفل المنقح، الذي يتضمن فصلا عن الأطفال والتزاع المسلح وفرعا للعقوبات المناظرة. ويتعين أيضا تعزيز تطبيق ما هو قائم من آليات المساءلة عن جميع الانتهاكات الجسيمة، بما في ذلك عن طريق كفالة الوضوح في النصوص القانونية لضمان الاتساق في القرارات، وتحسين حماية الشهود، ومتابعة القضايا في المحاكم المدنية.

١١٠ - وفي أيلول/سبتمبر، وقعت ميانمار البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في التراعات المسلحة. وإني أشجعها بقوة على أن تصدق عليه.

١١١ - وقامت ممثلتي الخاصة بإجراء حوار مع الجماعات المسلحة الثلاث المدرجة في مرفقات هذا التقرير، للتشجيع على وضع خطط عمل للتصدي لتجنيد الأطفال واستخدامهم وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة. وما فتئت الأمم المتحدة تسعى إلى مواصلة الحوار مع هذه الجماعات، وأبدى أحد الأطراف المدرجة في القائمة، وهو الحزب التقدمي الوطني الكاريني/الجيش الكاريني، استعداده للتوقيع على خطة عمل. وإني أحث الحكومة على أن تسمح بتوقيع خطط عمل مع الجماعات المسلحة المدرجة في القائمة وبتنفيذ هذه الخطط، باعتبار أن ذلك يشكل عنصرا بالغ الأهمية في التزامها بوقف تجنيد الأطفال واستخدامهم في جميع أنحاء ميانمار، تمشيا مع التزاماتها بموجب اتفاقية حقوق الطفل والالتزام الذي قطعته على نفسها بتوقيعها على البروتوكول الاختياري.

الصومال

١١٢ - شهدت الفترة زيادة في الهجمات التي تشنها حركة الشباب على قوات الأمن الصومالية ومسؤولي الحكومة وبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، إلى جانب الاشتباكات بين العشائر. وفي تموز/يوليه، استأنفت قوات بعثة الاتحاد الأفريقي والجيش الوطني الصومالي هجومها على حركة الشباب. ونفذت القوات الوطنية الإثيوبية والكينية عمليات عسكرية أيضا. وأسفر الوضع عن ارتفاع حاد في عدد الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال، حيث زادت هذه الانتهاكات بنسبة ٥٠ في المائة تقريبا عن عام ٢٠١٤.

١١٣ - وتم توثيق ٩٠٣ حالة من حالات تجنيد الأطفال واستخدامهم، وعُزيت نسبة ٦٠ في المائة منها إلى حركة الشباب (٥٥٥ حالة). وفي كانون الأول/ديسمبر، قامت حركة الشباب باختطاف ما يقرب من ١٥٠ طفلا من المدارس في منطقة باي لأغراض تتعلق بالتجنيد. ومن بين هذه الحالات، تحققت الأمم المتحدة من ٢٦ حالة (جميعها يخص فتيان). كما قام الجيش الوطني الصومالي بتجنيد عدد كبير من الأطفال (٢١٨) الذين استُخدموا في

مختلف المهام ، كالعمل في نقاط التفتيش. كما عُزيت حالات تجنيد إلى ميليشيات العشائر (٦٨) وتنظيم أهل السنة والجماعة (٤٠) وقوات غالمودوغ (١٧).

١١٤ - وتم توثيق زيادة في احتجاز الأطفال لارتباطهم بالجماعات المسلحة، حيث بلغ عدد الحالات ٣٦٥. وكان أغلب هؤلاء الأطفال محتجزين لدى الجيش الوطني الصومالي (٣٤٦)، فضلا عن المحتجزين لدى قوات جوبالاند (١١) وقوات غالمودوغ (٦) وتنظيم أهل السنة والجماعة (٢). وتم احتجاز أربعة وعشرين من الفتيان لدى قوات الاتحاد الأفريقي وأُطلق سراحهم لاحقا. وفي تطور إيجابي، وفي أعقاب جهود التواصل والدعوة التي اضطلعت بها الأمم المتحدة، تم تسليم ٧٩ طفلا من الذين كانوا سابقا مرتبطين بحركة الشباب وكانوا محتجزين في مراكز إعادة التأهيل، إلى منظمات غير حكومية شريكة تدعمها الأمم المتحدة. غير أنه في وقت كتابة هذا التقرير (آذار/مارس ٢٠١٦)، وردت بلاغات تفيد بأن عشرات الأطفال شاركوا في الهجوم الذي شنته حركة الشباب على بونتلاند وغالمودوغ وأن السلطات الإقليمية احتجزتهم.

١١٥ - وتم توثيق حوادث قتل وتشويه بلغ مجموعها ٤٧٤ حادثا، أثرت في ٧٥٣ طفلا، وعُزي (٢٥٩) منها إلى عناصر مسلحة مجهولة وإلى الجيش الوطني الصومالي (١٤٤) وحركة الشباب (١٣٨) وميليشيات العشائر (١٢٣) وبعثة الاتحاد الأفريقي (٦٠) وتنظيم أهل السنة والجماعة (٣) وقوات إقليمية أخرى (٨). وكان معظم الحوادث يتعلق إما بالقصف المدفعي العشوائي أو باستخدام الأجهزة المتفجرة المرتجلة. كما وثّقت الأمم المتحدة ست حالات تتعلق بإعدام أطفال على يد حركة الشباب. ونجم معظم الحوادث التي عُزيت إلى بعثة الاتحاد الأفريقي عن الإطلاق العشوائي للرصاص رداً على هجمات حركة الشباب وفي أثناء عملية ممر جوبا. فعلى سبيل المثال، قتل ثمانية أطفال في حادثتين بمقاطعة مركا بإقليم شبيلي السفلى، في تموز/يوليه. وإضافةً إلى ذلك، قُتل ١٨ طفلا في ٢١ تموز/يوليه في غارة جوية على مدرسة في مقاطعة بارطيري.

١١٦ - ووثّقت الأمم المتحدة ١٦٤ حادثا يتعلق بالعنف الجنسي تعرض لها ١٧٤ طفلا، وارتكبت غالبيتها ميليشيات العشائر (٥٦) وعناصر مسلحة مجهولة الهوية (٥٤) وعناصر الجيش الوطني الصومالي (٤٣) وحركة الشباب (١٥) وتنظيم أهل السنة والجماعة وقوات الاتحاد الأفريقي (كل منهما ٢). كما وثّقت ١٨ حالة زواج قسري تمت على يد أطراف النزاع.

١١٧ - وتم توثيق هجمات تعرضت لها ٢٤ مدرسة و ٥ مستشفيات. ونفذت حركة الشباب ١٥ هجوما على المدارس ويتحمل الجيش الوطني الصومالي والميليشيات المتحالفة

معه المسؤولية عن ٤ هجمات وتتحمل ميليشيات العشائر وعناصر مسلحة مجهولة المسؤولية عن هجومين لكل منهما وتتحمل قوات جوية مجهولة الهوية المسؤولية عن هجوم واحد، على النحو المذكور أعلاه. وكان مرتكبو الهجمات على المستشفيات هم بعثة الاتحاد الأفريقي (هجومان) وحركة الشباب وميليشيات العشائر والجيش الوطني الصومالي (هجوم لكل منهما). وشهدت هجمات بعثة الاتحاد الأفريقي نهبا للأدوية. وبالإضافة إلى ذلك، استخدم الجيش الوطني الصومالي مدرستين، منهما مدرسة في إقليم شبيلي السفلى أُخليت بعد تدخل الأمم المتحدة.

١١٨ - ولُوحظ أن الاختطاف أصبح يشكل نمطا. وارتفعت الأعداد عن عام ٢٠١٤. فقد اختُطف ما مجموعه ٤٥٨ من الفتيان و ٦٥ من الفتيات، ووقعت غالبية هذه الحوادث على يد حركة الشباب (٤٩٢) بنسبة ٩٥ في المائة تقريبا، فضلا عما ارتكبته ميليشيات العشائر (١٤). وغالبا ما كانت عمليات الاختطاف تُستخدم كوسيلة للتجنيد، إلا أنها كانت تُستخدم أيضا لتنفيذ أغراض تتعلق بالعنف الجنسي، منها الزواج القسري. وقد أفاد آباء على سبيل المثال، باختطاف ٤٥ من أبناءهم على يد حركة الشباب من مدرسة في منطقة جوبا الوسطى في آب/أغسطس.

١١٩ - وأُبلغ عن منع إيصال المساعدات الإنسانية في اثنتي عشرة واقعة حدثت على يد ميليشيات العشائر (سبع) والجيش الوطني الصومالي (ثلاث) وحركة الشباب وعناصر مسلحة مجهولة. وظلت عمليات إيصال المساعدات الإنسانية إلى الأطفال تواجه تحديات شديدة الصعوبة وتعرض موظفو الأمم المتحدة للاستهداف. وقتل ١٧ من موظفي المساعدة الإنسانية في عام ٢٠١٥، منهم أربعة من موظفي اليونيسيف قتلوا في هجوم انتحاري شنته حركة الشباب.

١٢٠ - وفيما يتعلق بالانفصال عن القوات، قدمت اليونيسيف الدعم لإعادة دمج ٧٤٩ طفلا من خلال البرامج المجتمعية. كما قدمت الأمم المتحدة الدعم التقني إلى وحدة حماية الطفل بالجيش الوطني الصومالي. وأجريت عمليات فرز مشتركة وانفصل ٣٦ طفلا عن الميليشيات في كيسمايو، في إطار عملية تدقيق السجلات الشخصية للجنود قبل دمجهم في الجيش الوطني الصومالي. واستمرت الجهود الرامية إلى تقديم المساعدة للأطفال الذين يتم انفصالهم عن الميليشيات حتى وقت كتابة هذا التقرير (آذار/مارس ٢٠١٦). وفي تطور إيجابي آخر، صدّقت الحكومة على اتفاقية حقوق الطفل في ١ تشرين الأول/أكتوبر. إلا أنني أشعر بالقلق البالغ إزاء استمرار تجنيد الأطفال واستخدامهم، وارتفاع عدد الأطفال المحتجزين لدى الجيش الوطني الصومالي. وأدعو الحكومة إلى فصل جميع الأطفال عن الجيش

الوطني الصومالي التزاماً بخطة العمل التي وقعتها مع الأمم المتحدة في عام ٢٠١٢ وامتثالا للمعايير الدولية المعمول بها في قضاء الأحداث فيما يتعلق بالاحتجاز.

١٢١ - وتواصلت الأمم المتحدة مع بعثة الاتحاد الأفريقي بشأن جرائم قتل وتشويه الأطفال التي ترتكبها قواتها بأعداد مفزعة. وإني أحث الاتحاد الأفريقي والبلدان المساهمة بقوات على اتخاذ كل ما يلزم من تدابير لمنع الانتهاكات وكفالة حماية الأطفال، وأحثها كذلك على كفالة المساءلة عن طريق إجراء تحقيقات فورية ومستقلة.

جنوب السودان

١٢٢ - استمر النزاع في جميع أنحاء البلد، ووقعت اشتباكات شديدة بين الجيش الشعبي لتحرير السودان والجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان والميليشيات المتحالفة معهما، ولا سيما في ولايتي الوحدة وأعالي النيل. وتم التوقيع على اتفاق سلام في آب/أغسطس، إلا أن القتال استمر، وصحبه نزوح جماعي للمدنيين، بما ترتب عليه من عواقب وخيمة على الأطفال. وتم توثيق ما مجموعه ١ ٠٥١ حادثة تضرر منها ٢٨ ٧٨٨ طفلا، وقع ٦٠١ منها في ولاية الوحدة وحدها.

١٢٣ - وتحققت الأمم المتحدة من ١٥٩ حادثة من حوادث تجنيد الأطفال واستخدامهم، تضرر منها ٢ ٥٩٦ طفلا، وعُزي ما يقرب من ٧٠ في المائة من هذه الحوادث إلى الجيش الشعبي لتحرير السودان (١١٠) وسائر قوات الأمن الحكومية والقوات المتحالفة معها، بما فيها فصيل كوبرا التابع للحركة الديمقراطية/الجيش الديمقراطي لجنوب السودان، والذي أدمج في الجيش الشعبي لتحرير السودان في عام ٢٠١٥. وتم ارتكاب حوادث التجنيد والاستخدام على يد الجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان (١٩) وجماعة جونسون أولوني المسلحة (١١) وشباب السهام (٤)، والجيش الأبيض (٣). وشوهد أطفال يرتدون الزي العسكري في جميع أنحاء البلد، ولا سيما في منطقة أعالي النيل الكبرى، حيث تم استخدامهم في أعمال قتالية مباشرة أو في مهام الدعم. ووردت تقارير مباشرة عن صدور أوامر للأطفال بقتل المدنيين ونهب الممتلكات في ولاية الوحدة. وأبلغت الفتيات عن تعرضهن للاغتصاب الجماعي واستخدامهن لأغراض الجنس. كما قام الجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان وفقا لما ذكرته الأمم المتحدة في السودان، بتجنيد حوالي ٤٠٠ من السودانيين الجنوبيين في مخيم خرسانة للاجئين، غرب كردفان، في تشرين الأول/أكتوبر.

١٢٤ - وتحققت الأمم المتحدة من ١٣١ حادثة قتل و ٥٩ حادث تشويه تضرر منها ٤٨٠ طفلا و ١٢٨ طفلا، على التوالي، وهو ما يمثل زيادة حادة بالمقارنة مع عام ٢٠١٤. وعُزيت أغلبية هذه الحوادث إلى الجيش الشعبي لتحرير السودان (١٦٠)، بما في ذلك تلك التي وقعت في ولاية الوحدة، حيث تفيد التقارير أن الجنود والمليشيات المتحالفة أطلقوا النار على المنازل وأضرموا فيها النيران بمن فيها من أطفال. كما عُزي بعض الحوادث إلى جهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان، والجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان وجماعة جونسون أولوني المسلحة وغيرها من الأطراف في النزاع. وعلاوة على ذلك، تعرض سبعة أطفال للقتل والتشويه في أربعة حوادث في مواقع الأمم المتحدة الخاصة بحماية المدنيين أثناء عمليات تبادل إطلاق النار بين الجيش الشعبي لتحرير السودان والجناح المعارض. وتسببت المتفجرات من مخلفات الحرب أيضا في سقوط ضحايا من الأطفال. ووثقت الأمم المتحدة في السودان حادثا على الحدود تورط فيه الجيش الشعبي لتحرير السودان وأسفر عن مقتل ستة أطفال وتشويه خمسة آخرين.

١٢٥ - وتم التحقق من ما مجموعه ١٠٣ من حوادث العنف الجنسي تضرر منها ٤٣٠ طفلا وعُزيت إلى الجيش الشعبي لتحرير السودان وغيره من قوات الأمن الحكومية. وتم توثيق معظم الحوادث في ولاية الوحدة. وتفيد التقارير بأن الفتيان تعرضوا للإخصاء وتشويه أعضائهم التناسلية بينما قتلت الفتيات اللائي قاومن الاغتصاب.

١٢٦ - وتم التحقق من عشر هجمات شنها الجيش الشعبي لتحرير السودان على المدارس تضمنت عمليات القضاء على الأطفال أو تجنيدهم أو نهبهم أو إلحاق أضرار بهم. وفي حادث وقع في ولاية أعالي النيل، قامت ميليشيا متحالفة مع الجيش الشعبي في ذلك الوقت، هي جماعة جونسون أولوني المسلحة، بجمع ٣٦ طفلا خلال عملية تجنيد قام بها الجيش الشعبي لتحرير السودان وأُطلق سراحهم في وقت لاحق. وتم أيضا التحقق من ١١ هجوما على المستشفيات والمرافق الصحية عُزي تسعة منها إلى الجيش الشعبي لتحرير السودان وعُزي اثنان إلى الجناح المعارض.

١٢٧ - وحتى نهاية كانون الأول/ديسمبر، كان هناك ٢٥ مدرسة يستخدمها الجيش الشعبي لتحرير السودان وقوات الأمن الحكومية الأخرى (٢٢) والجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان لأغراض عسكرية (١). وقد أخلي ست وثلاثون مدرسة في عام ٢٠١٥، ويرجع ذلك في المقام الأول إلى أنشطة الدعوة التي اضطلعت بها الأمم المتحدة والتحقيقات التي أجريت بالاشتراك مع الجيش الشعبي.

١٢٨ - وحدثت طفرة هائلة في عدد حوادث الاختطاف وتم التحقق من ٧٩ حادثا تضرر منها ١ ٥٩٦ طفلا. وكان الجناة الرئيسيون هم الجيش الشعبي لتحرير السودان (٦٧)، وشباب السهام (٥) والجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان (٤) وتم توثيق أكبر عدد من حالات الاختطاف في ولاية الوحدة. وكان معظم الأطفال يختطفون من أجل تجنيدهم واستخدامهم. كما وردت شهادات عن الاغتصاب خلال فترة الأسر.

١٢٩ - وتم التحقق مما مجموعه ٢٧٧ حادثا من حوادث منع وصول المساعدات الإنسانية التي شملت الاعتداء على الموظفين وتدمير المجمعات وعرقلة سبل إيصال المساعدات.

١٣٠ - وقام فصيل كوبرا التابع للحركة الديمقراطية/الجيش الديمقراطي لجنوب السودان بإطلاق سراح ١ ٧٥٥ طفلا في منطقة بيبور الإدارية الكبرى في أعقاب جهود الدعوة التي قامت بها الأمم المتحدة. والتحق الأطفال ببرامج إعادة الإدماج وتلقوا الدعم من خلالها، إلا أنه ذُكر أن بعض الفتيان أعيد تجنيدهم. ومنذ إدماج هذه الجماعة في الجيش الشعبي لتحرير السودان، ظلت الأمم المتحدة تعمل مع وحدة حماية الطفل التابعة للجيش الشعبي لتحرير السودان من أجل إطلاق سراح جميع الأطفال.

١٣١ - وأدرجت أحكام تتعلق بحماية الطفل في اتفاق السلام الموقع في آب/أغسطس، ولكن لم يسفر عمل الأمم المتحدة مع أطراف النزاع إلا عن نتائج محدودة. ورغم ذلك، ستشهد الفترة المقبلة التعهد بالتزامات أخرى تتعلق بحماية الأطفال. وفي كانون الثاني/يناير، صدق جنوب السودان على اتفاقية حقوق الطفل، وفي ٢٦ كانون الأول/ديسمبر، وقع الجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان خطة عمل ترمي إلى وضع حد لتجنيد الأطفال واستخدامهم وقتلهم وتشويههم ومنع ذلك. بيد أنني أشعر ببالغ القلق إزاء حجم الانتهاكات التي تؤثر في الأطفال؛ وانسجاما مع دعوتي خلال الزيارة التي قمت بها في شباط/فبراير ٢٠١٦، فإنني أحث قادة جنوب السودان على الالتزام بمسؤولياتهم بحماية الأطفال. كما أدعو جميع الأطراف إلى تحويل التزاماتها المتعددة إلى أفعال بوقف الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال وإطلاق سراح آلاف الأطفال المجندين في صفوفها.

السودان

المناطق الثلاث: (جنوب كردفان، وولاية النيل الأزرق، وأبيي)

١٣٢ - استمرت الاشتباكات بين القوات المسلحة السودانية والحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال في ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق وورد ما يفيد بوقوع اعتداءات على المدنيين. ولم تسفر الجولة الأخيرة من محادثات السلام بين الطرفين، التي

عقدت في تشرين الثاني/نوفمبر، إلا عن تقدم محدود. كما وقعت أعمال عنف بين القبائل، بما في ذلك تلك التي حدثت في أبيي. وإضافة إلى ذلك، شهدت الفترة أنشطة قامت بها جماعات مسلحة على طول الحدود مع جنوب السودان. وبسبب القيود المفروضة على الدخول لم يتسن للأمم المتحدة التحقق من الادعاءات و قد تكون الأرقام المُبلَّغ عنها أقل من الواقع.

١٣٣ - ووثقت الأمم المتحدة أربع حالات من حالات تجنيد الأطفال واستخدامهم على يد القوات المسلحة السودانية. وكما ذكرت في تقريري السابق (A/69/926–S/2015/409)، استمرت الأنشطة التي تقوم بها الجماعات المسلحة عبر الحدود، وقامت الحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال بتجنيد اثنين من الفتيان من مستوطنات اللاجئين في جنوب السودان.

١٣٤ - ووثقت الأمم المتحدة ٢٨ حادثة قتل وتشويه، ارتكبت معظمها القوات المسلحة السودانية (١٦) والحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال (٦) وتضرر منها ٤٣ طفلا و ٣٨ طفلا، على التوالي. ووقعت معظم الحوادث بسبب الهجمات على المدنيين التي شنتها قوات الحكومة والحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال وعمليات القصف بالقنابل والقذائف وتبادل إطلاق النار. ووقع اثنان من هذه الحوادث أيضا بسبب الاشتباكات القبلية والمتفجرات من مخلفات الحرب. وبالإضافة إلى ذلك، وثقت الأمم المتحدة قتل أربع فتيات وتشويههن في عملية قصف جوي قامت بها القوات المسلحة السودانية في جنوب السودان.

١٣٥ - وتم توثيق حوادث اغتصاب أربع فتيات وصبي واحد على يد عناصر تابعة للقوات المسلحة السودانية والميليشيات المتحالفة معها. ولا يزال العنف الجنسي ضد الأطفال يشكل مصدر قلق بالغ ويعتقد أن الأعداد المُبلَّغ عنها أقل من الأعداد الحقيقية بسبب الافتقار إلى سبل الوصول.

١٣٦ - ووقعت سبع حوادث كانت عبارة عن هجومين على مدرستين، وثلاث هجمات على مستشفيات وهجومين على اثنين من الأفراد المشمولين بالحماية. وعُزيت هذه الحوادث إلى القوات المسلحة السودانية (اثنان) والحركة الشعبية - قطاع الشمال (اثنان) وجناة مجهولين. ووقع حادثان خلال الاشتباكات بين القوات المسلحة السودانية والحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال. فقد أفادت الأنباء على سبيل المثال، بقصف القوات المسلحة السودانية مستشفى تديره منظمة أطباء بلا حدود في جبال النوبة في

٢٠ كانون الثاني/يناير. وأفادت الأنباء أيضا بمقتل موظف طبي ومعلم في نيسان/أبريل في غرب كردفان على يد الحركة الشعبية – قطاع الشمال.

١٣٧ – ووثقت الأمم المتحدة اختطاف ثمانية أطفال، من بينهم خمسة في أبيي، خلال الهجمات التي شنتها قبيلة المسيرية على قرى دينكا نقوك في كانون الثاني/يناير وآذار/مارس. وأطلق سراح الأطفال وتم لم شملهم بأسرهم في أعقاب تدخل الأمم المتحدة. وأُبلغ عن قيام الحركة الشعبية – قطاع الشمال باختطاف ثلاثة فتيان آخرين ، كان بينهم اثنان اختطفا في جنوب السودان.

١٣٨ – وواصلت الحكومة تقييد إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية، مما أدى إلى حرمان ما يقدر بـ ٠٠٠ ١٦٥ طفل من التحصين.

دارفور

١٣٩ – شهدت الفترة استمرار المواجهات بين قوات الأمن الحكومية والجماعات المسلحة، ولا سيما في منطقة جبل مرة، مما أدى إلى نزوح أعداد كبيرة. وتفاقمت الحالة بسبب القصف الجوي وتزايد حدة الاشتباكات بين القبائل، مما أسفر عن وقوع انتهاكات جسيمة ضد الأطفال.

١٤٠ – وتحققت فرقة العمل القُطرية للرصد والإبلاغ من قيام القوات المسلحة السودانية في غرب دارفور بتجنيد أربعة فتيان كان من بينهم فتى أفادت الأنباء بمشاركته في القتال الذي وقع بين فصيل عباس التابع لحركة العدل والمساواة والقوات المسلحة السودانية في حزيران/يونيه. ووردت ادعاءات أخرى تفيد بتورط القوات المسلحة السودانية وقوات الدعم السريع الحكومية، و لم يتسن التحقق منها. وبالإضافة إلى ذلك، وثقت الأمم المتحدة قيام حركة العدل والمساواة بتجنيد ستة أطفال من مستوطنات اللاجئين في ولاية الوحدة، بجنوب السودان. وخلال الزيارة التي قامت بها ممثلتي الخاصة في آذار/مارس ٢٠١٦، أتيحت لها إمكانية الوصول إلى ٢١ طفلا يحتجزهم جهاز الأمن والمخابرات الوطني منذ نيسان/أبريل وآب/أغسطس ٢٠١٥ لارتباطهم المزعوم بحركة العدل والمساواة. ويزعم أن الأطفال قد جندوا في جنوب كردفان وجنوب السودان واستخدموا في القتال الدائر في دارفور وجنوب السودان. ودعت ممثلتي الخاصة إلى زيادة إمكانية وصول الأمم المتحدة إلى الأطفال وإطلاق سراحهم و لم شملهم بأسرهم.

١٤١ – وكان القتل والتشويه يمثلان غالبية الانتهاكات التي تم التحقق منها (١٩٦). وقتل نحو ٥٠ في المائة من الأطفال (٢١) أو شوهوا (٧٤) بسبب المتفجرات من مخلفات الحرب،

ولكن سقط ضحايا أيضا من جراء إطلاق النار بصورة عشوائية أو وقوع اشتباكات بين القبائل في شرق دارفور، ونتيجة لعمليات القصف الجوي. ولم يتسن توثيق عدد من الحالات في المناطق المحظورة.

١٤٢ - وتم التحقق من خمسة وأربعين حادثا من حوادث العنف الجنسي تضرر منها ٦٠ طفلا، من بينهم صبي، وعُزيت إلى رجال مسلحين مجهولي الهوية (٣٥) وميليشيات (١٣) وقوات الدعم السريع (٥)، وبدو مسلحين (٣) والقوات المسلحة السودانية (٢) والشرطة (١) وحركة العدل والمساواة - جناح السلام (١). وبالإضافة إلى ذلك، وثقت الأمم المتحدة في جنوب السودان ثلاثة حوادث قامت بها حركة العدل والمساواة وتضرر منها ١٢ طفلا.

١٤٣ - وهناك ثلاث عشرة مدرسة لحقت بها أضرار أو تعرضت للنهب على يد الشرطة الاحتياطية المركزية وقوات الدعم السريع، أو تعرضت لأحداث مماثلة أثناء عمليات القصف الجوي التي قامت بها القوات المسلحة السودانية وخلال الاشتباكات بين القبائل. ووقعت جميع الحوادث في شرقي جبل مرة ماعدا حادثة واحدة. وفي حادثتين إضافيتين قامت عناصر قوات الدعم السريع بتهديد العاملين في المدارس. وعُزي هجومان على المستشفيات والأفراد المشمولين بالحماية إلى قوات الدعم السريع والشرطة الاحتياطية المركزية.

١٤٤ - ولا تزال إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية، لا سيما إلى جبل مرة، مقيدة بشدة، مما أعاق الجهود المبذولة للوصول إلى أفراد المجتمعات المحلية المتضررة، بمن فيهم الأطفال.

١٤٥ - وعملت فرقة العمل القُطرية للرصد والإبلاغ مع الجماعات المسلحة، مما أسفر عن إصدار حركة العدل والمساواة أمرا قياديا في أيلول/سبتمبر يحظر تجنيد الأطفال واستخدامهم. وإضافة إلى ذلك، اجتمعت ممثلتي الخاصة مع قادة حركة العدل والمساواة، وجيش تحرير السودان/فصيل ميني ميناوي، وجيش تحرير السودان/فصيل عبد الواحد في النمسا في أيار/مايو، في إطار مشاورات نظمتها العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور والمركز النمساوي لدراسات السلام وتسوية النزاعات. وأصدر قادة الجماعات بيانا مشتركا يتضمن الالتزام بوقف ومنع الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال. وأخيرا، وقعت الحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال في حزيران /يونيه صك الالتزام بحماية الأطفال من آثار النزاعات المسلحة المنبثق عن نداء جنيف.

١٤٦ - وفي آذار/مارس ٢٠١٦، قامت ممثلتي الخاصة بزيارة السودان وشهدت توقيع الحكومة على خطة عمل لإنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم في قواتها الأمنية. وإني لأرحب بتلك الخطوة، وأعول على الحكومة لكفالة التنفيذ السريع والكامل لخطة العمل.

١٤٧ - وقامت فرقة العمل القُطرية للرصد والإبلاغ بتقديم الدعم التقني للموظفين الحكوميين والمجتمعات المحلية من خلال التوعية، ووضع إجراءات الإحالة وإنشاء الشبكات المجتمعية لحماية الأطفال. ورغم أن الإفلات من العقاب على الانتهاكات الجسيمة لا يزال يشكل مصدرا للقلق، فقد أحرز تقدم في هذا الصدد تمثل في القيام باعتقال مرتكبي العنف الجنسي وقتل الأطفال وتشويههم. وإني أهيب بالحكومة أن تعمل على محاسبة المسؤولين عن جميع الانتهاكات الخطيرة.

الجمهورية العربية السورية

١٤٨ - اتسم النزاع بتزايد القصف الجوي العشوائي وغير المتناسب، لا سيما في النصف الثاني من السنة، وبتكاثر الأطراف المعنية، بما فيها القوات الدولية. ولا يزال حصار المناطق يُستخدم كأسلوب من أساليب الحرب. وفي ٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٦، سمح اتفاق لوقف الأعمال القتالية بإيصال المساعدات الإنسانية إلى المناطق التي كان يتعذر الوصول إليها سابقا. وبسبب بيئة الرصد المقيدة بشكل متزايد، لا تعبر الأرقام الواردة أدناه عن النطاق الكامل للانتهاكات الجسيمة التي يرتكبها جميع أطراف النزاع.

١٤٩ - وتم التحقق من ما مجموعه ٣٦٢ حالة من حالات تجنيد الأطفال واستخدامهم، وتم عزوها إلى كل من تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (٢٧٤ حالة)، والجيش السوري الحر والجماعات المرتبطة به (٦٢ حالة)، ولواء التوحيد (١١ حالة)، واللجان الشعبية (٥ حالات)، ووحدات حماية الشعب الكردية (٤ حالات)، وأحرار الشام (٣ حالات)، وجبهة النصرة (حالتان)، وجيش الإسلام (حالة واحدة). ومن بين الحالات التي تم التحقق منها، كانت نسبة ٥٦ في المائة من الأطفال دون سن ١٥ سنة، مما يمثل زيادة كبيرة بالمقارنة مع عام ٢٠١٤. ولا يزال دفع المرتبات والأيديولوجية من بين العوامل المؤثرة الرئيسية.

١٥٠ - وتواصل تجنيد الأطفال واستخدامهم على نحو مكثف من جانب تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام. وتحققت الأمم المتحدة من وجود مراكز في ريف حلب ودير الزور وريف الرقة، قدمت تدريبا عسكريا إلى ما لا يقل عن ١٢٤ من الفتيان الذين تتراوح أعمارهم من ١٠ سنوات إلى ١٥ سنة. وازداد التحقق من استخدام المقاتلين الأطفال الأجانب زيادة كبيرة، حيث كان هناك ١٨ حالة من الأطفال الذين لا تتجاوز أعمارهم ٧ سنوات. وأفيد عن استخدام الأطفال كجلادين، وظهروا في تسجيلات الفيديو.

١٥١ - وتحققت الأمم المتحدة أيضا من تجنيد الجيش السوري الحر لأطفال لا تتجاوز أعمارهم ٩ سنوات واستخدامهم، وقيام لواء التوحيد بتجنيد ١١ طفلا لاجئا سوريا من البلدان المجاورة. ورغم أنه أصبح من الصعب بشكل متزايد التحقق من الحالات، واصلت وحدات حماية الشعب الكردية تجنيد فتيان وفتيات لا تتجاوز أعمارهم ١٤ عاما لأداء أدوار قتالية، وذلك نتيجة لعوامل ذُكر منها ممارسة الجماعات المحلية الضغط والإكراه.

١٥٢ - وتم التحقق من تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل الجماعات الموالية للحكومة، حيث قامت اللجنة الشعبية في تلكلخ (حمص) بتجنيد خمس فتيان للعمل في الحراسة وتسيير الدوريات. وبالإضافة إلى ذلك، كانت هناك ادعاءات بقيام القوات الحكومية باستخدام الأطفال في نقاط التفتيش.

١٥٣ - وواصلت الحكومة احتجاز الأطفال لارتباطهم المزعوم بالجماعات المعارضة المسلحة، وتم التحقق من ٣٦ حالة. وفي ٢٨ من تلك الحالات، كان الأطفال يتعرضون للتعذيب، وأسفرت حادثة واحدة عن وفاة طفل رهن الاحتجاز. واستمرت الجماعات الموالية للحكومة في حرمان الأطفال من حريتهم لارتباطهم المزعوم بجماعات المعارضة، حيث عُزيت ثلاث حالات إلى اللجنة الشعبية في بلودان. وهناك أيضا خمس حالات قام فيها تنظيم الدولة الاسلامية في العراق والشام بحرمان الأطفال من حريتهم بسبب ارتباطهم مع أطراف النزاع.

١٥٤ - وكانت الغارات الجوية والهجمات العشوائية على المناطق والمباني المدنية والهجمات المعقدة من الأسباب الرئيسية الكامنة وراء قتل الأطفال أو تشويههم. وتحققت الأمم المتحدة من حالات قتل ٥٩١ طفلا (٢٦٩ من الفتيان و ١٠٦ من الفتيات و ١٩٦ طفلا غير معلوم الجنس)، و إصابة ٥٥٥ بجراح (٢٠٣ من الفتيان و ١٢٨ من الفتيات و ٢٢٤ طفلا غير معلوم الجنس)، وتم عزو (٥٨٥ حالة) إلى القوات الحكومية والقوات الدولية الداعمة للحكومة، و (١٤٢ حالة) إلى تنظيم الدولة الاسلامية في العراق والشام، و (٢٣ حالة) إلى جبهة النصرة، و (١٦٨ حالة) إلى جماعات مسلحة أخرى، و (٧ حالات) إلى التحالف الدولي ضد تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، وحالتين إلى وحدات حماية الشعب الكردية، و (٢١٩ حالة) إلى أطراف مجهولة. وأسفر القصف بقذائف الهاون والصواريخ والهجمات الانتحارية على المناطق الخاضعة لسيطرة الحكومة عن قتل وتشويه ٢٧٥ طفلا (٧٧ من الفتيان، و ٩٣ من الفتيات، و ١٠٥ أطفال غير معلومي الجنس)، وتم عزو (٧٩ حادثة) إلى تنظيم الدولة الاسلامية في العراق والشام، و (١٤ حادثة) إلى جبهة النصرة، و (١٦٧ حادثة) إلى جماعات مسلحة أخرى. وأسفرت الغارات الجوية وقصف

المناطق المدنية من قبل القوات الحكومية والقوات الدولية الداعمة للحكومة عن قتل وجرح ٥٣١ طفلا، من بينهم ١٣٣ طفلا بسبب البراميل المتفجرة العشوائية.

١٥٥ - وكانت هناك زيادة كبيرة في عدد الحالات المؤكدة من الأطفال الذين يقتلون ويشوهون نتيجة لارتباطهم بالجماعات المسلحة، بما في ذلك أثناء المشاركة في القتال. ونظرا إلى الأعداد الكبيرة من الأطفال الذين يستخدمهم تنظيم الدولة الاسلامية في العراق والشام، قُتل ما لا يقل عن ١٤٨ طفلا في المناطق العسكرية التابعة للتنظيم التي استهدفتها الغارات الجوية التي تشنها القوات الحكومية والقوات الدولية الداعمة للحكومة والتحالف الدولي. واستمر تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وجبهة النصرة في ارتكاب الفظائع، بما في ذلك إعدام الأطفال. وفي ٥ آذار/مارس، قامت جبهة النصرة بإعدام طفلين أثناء هجوم بري على قنافذ (حماة). وفي ٢٢ آب/أغسطس، في موح حسن (دير الزور)، قام تنظيم الدولة الإسلامية علانية ببتر أطراف طفل عمره ١٥ سنة اتهم بانتمائه للجيش السوري الحر.

١٥٦ - ولا يزال من الصعب للغاية توثيق العنف الجنسي المتصل بالنزاع والموجه للأطفال، ولم يتم التحقق من أي حالة في عام ٢٠١٥. وفي المناطق التي يسيطر عليها تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، يُقال إن الفتيات ما زلن عرضة للزواج المبكر والقسري من المقاتلين، في حين أفيد أن الفتيات الإيزيديات اللواتي اختطفن في العراق في عام ٢٠١٤ جرى تهريبهن إلى الجمهورية العربية السورية واستخدامهن كرقيق جنسي.

١٥٧ - ووفقا لوزارة التعليم، تعرضت أكثر من ٦ ٥٠٠ مدرسة، منذ بداية النزاع، للتدمير، أو للإصابة بأضرار جزئية، أو استخدمت كملاجئ للنازحين أو تعذر الوصول إليها فيما عدا ذلك. وأفادت الوزارة بأن ٥٧١ طالبا و ٤١٩ معلما قُتلوا في عام ٢٠١٥. وتحققت الأمم المتحدة من ٦٩ هجوما على المرافق التعليمية (٦٠) وعلى الموظفين (٩)، عُزي منها (٤٨) هجوما إلى القوات الحكومية والجماعات الموالية للحكومة، و (١١) إلى تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، وإلى جبهة النصرة (١)، وجماعات مسلحة أخرى (٩)، وأطراف مجهولة (١)، أدت إلى قتل أو تشويه ١٧٤ طفلا.

١٥٨ - وواصل تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام استخدام التعليم لتلقين الأطفال وتجنيدهم. وفي كانون الأول/ديسمبر، قام التنظيم بفرض أنظمة جديدة للتعليم الإلزامي على جميع البنين في الصفوف من الأول إلى الثاني عشر، والفتيات في الصفوف من الأول إلى الرابع، التي تعتبر من العوامل التي تسهم في التجنيد في المناطق الخاضعة لسيطرة التنظيم.

١٥٩ - وازدادت البلاغات المتعلقة بالهجمات على المرافق الطبية، حيث بلغت ١٢٢ هجوما على ٩٣ مرفقا طبيا منفصلا، واستهداف ما لا يقل عن ٦٠ موظفا طبيا

أو قتلهم. وتحققت الأمم المتحدة من وقوع ٤١ هجوما على ٣٣ مرفقا صحيا و ٨ من العاملين الصحيين، عُزي منها ٣٢ هجوما إلى القوات الحكومية والجماعات الموالية للحكومة، و (٢) إلى تنظيم الدولة الاسلامية في العراق والشام، و (٢) إلى جماعات مسلحة أخرى، وأطراف مجهولة (٥).

١٦٠ - وتحققت الأمم المتحدة من ثماني حوادث تم فيها استخدام المدارس لأغراض عسكرية من جانب القوات الحكومية في إدلب في آذار/مارس (تعرضت أربع مدارس للهجوم في وقت لاحق على أيدي جماعات مسلحة)، وثلاث حوادث لاستخدام المستشفيات لأغراض عسكرية من جانب تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام في دير الزور والرقة.

١٦١ - ولا يزال الأطفال يختطفون من قبل أطراف النزاع، حيث تم اختطاف ٢١ طفلا (١٥ من الفتيان و ٤ من الفتيات واثنان غير معلومي الجنس)، وتم عزو (١٣) حالة إلى القوات الحكومية في حادثة اختطاف رهائن، و (٥) حالات إلى تنظيم الدولة الاسلامية في العراق والشام، وحالة واحدة لكل من جبهة النصرة، ووحدات حماية الشعب الكردية، والجماعات المرتبطة بالجيش السوري الحر.

١٦٢ - وما زالت أطراف النزاع، لا سيما الحكومة وتنظيم الدولة الاسلامية في العراق والشام وجبهة النصرة والجماعات المعارضة المسلحة، تستخدم الحصار والتجويع كأسلوب من أساليب الحرب. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، كان ما يقدر بنحو ٧٠٠ ٣٩٣ شخص يعيشون تحت الحصار. وأبلغ عن وفيات أطفال نتيجة لسوء التغذية. ولم يكن بالإمكان الوصول إلى حوالي ٠٠٠ ٣٥ طفل تستهدفهم حملات التحصين ضد شلل الأطفال بسبب قيام الجماعات المسلحة، بما في ذلك تنظيم الدولة الاسلامية في العراق والشام بمنع وصول اللقاحات. وتصاعد استخدام المياه كسلاح من أسلحة الحرب إلى حد كبير، حيث تضرر نحو ٧,٧ مليون مدني من انقطاع المياه المتعمد. وتحققت الأمم المتحدة من وقوع هجمات على المرافق الإنسانية، وهجمات وتهديدات موجهة ضد العاملين في المجال الإنساني.

١٦٣ - وإنني أدعو الحكومة إلى احترام التزاماتها واتخاذ إجراءات عاجلة لحماية المدنيين. وعلاوة على ذلك، أحث وحدات حماية الشعب الكردية والجيش السوري الحر إلى إنهاء تجنيد الأطفال واستخدامهم، وتنفيذ الالتزامات التي سبق التعهد بها.

اليمن

١٦٤ - تصاعدت حدة النزاع في اليمن إلى حد كبير عقب استيلاء الحوثيين على صنعاء في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، وبداية الغارات الجوية التي شنتها قوات التحالف الذي تقوده المملكة العربية السعودية في ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٥. وأعقب القصف الجوي المكثف قتال بري، أدى إلى إلحاق خسائر مدمرة بالسكان المدنيين. وزادت الانتهاكات الجسيمة الموجهة ضد الأطفال ارتفاعا كبيرا نتيجة لتصاعد النزاع.

١٦٥ - ووثقت الأمم المتحدة زيادة بمقدار خمسة أضعاف في حالات تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل الجماعات المسلحة، ولا سيما بعد تصاعد القتال في ٢٦ آذار/مارس، بالرغم من الصعوبات في التحقق من الحالات بسبب القيود المتعلقة بالأمن وإمكانية الوصول. ومن أصل ٧٦٢ حالة تجنيد مؤكدة للأطفال (جميعهم من الفتيان)، عُزيت غالبيتها إلى الحوثيين (٧٢ في المائة)، ثم اللجان الشعبية الموالية للحكومة (١٥ في المائة) وتنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية (٩ في المائة). وساد التجنيد في معاقل الحوثيين، مثل أمانة العاصمة (١٠٣)، وتعز (٦٩) وعمران (٣٤). ولوحظ تحول من التجنيد الطوعي إلى حد كبير إلى التجنيد القسري أو غير الطوعي عن طريق الإكراه، بسبل منها توفير الحوافز أو المعلومات المضللة.

١٦٦ - وفي عام ٢٠١٥، قامت اللجان الشعبية بحرمان ١٨٣ من الفتيان من حريتهم، بسبب ارتباطهم بالجماعات المسلحة، ومعظمهم في أبين وعدن ولحج. واعتقلت اللجان الشعبية ما لا يقل عن ٤٨ طفلا جندتهم قوات الحوثيين، وحرمتهم من حريتهم لمدة تراوحت من ثلاثة إلى خمسة أشهر قبل أن تطلق سراحهم في إطار صفقة لتبادل الأسرى شملت البالغين عقدتها اللجان الشعبية. وبالإضافة إلى ذلك، اتهم طفلٌ في أمانة العاصمة بزرع رقائق في منشآت يستهدفها التحالف، وقام الحوثيون بحرمانه من حريته.

١٦٧ - وتحققت الأمم المتحدة من زيادة بمقدار ستة أضعاف في عدد الأطفال الذين قتلوا أو شوهوا مقارنة بعام ٢٠١٤، بلغ مجموعه ١ ٩٥٣ إصابة في صفوف الأطفال (٧٨٥ طفلا قتيلا و ١ ١٦٨ جريحا)؛ وكان أكثر من ٧٠ في المائة من الفتيان. ومن بين الخسائر البشرية، عُزيت نسبة ٦٠ في المائة من الإصابات (٥١٠ حالة وفاة و ٦٦٧ جريحا) إلى التحالف الذي تقوده المملكة العربية السعودية، و ٢٠ في المائة (١٤٢ قتيلا و ٢٤٧ جريحا) إلى الحوثيين. وتعذر تحديد هوية الطرف المسؤول في ٣٢٤ حادثة. وأعلن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام مسؤوليته عن هجوم بالأجهزة المتفجرة المحسنة على مسجد في أمانة العاصمة مما أدى إلى قتل سبعة أطفال وجرح ستة، بالإضافة إلى إلحاق العديد من الإصابات في

صفوف البالغين. ومن بين الإصابات في صفوف الأطفال، نتج ٦٠ في المائة منها عن الغارات الجوية، ومعظمها في أمانة العاصمة وحجة وصعدة. ولا تزال الخسائر الكبيرة في صفوف المدنيين، بمن فيهم الأطفال، نتيجة للغارات الجوية توثَّق في أوائل عام ٢٠١٦. وتسبب القتال البري في ٢٩ في المائة من الإصابات في صفوف الأطفال، حيث تتركز الأغلبية الساحقة منها في تعز وعدن والضالع. وتم توثيق إصابات في صفوف الأطفال نتيجة للألغام الأرضية والمتفجرات من مخلفات الحرب، حيث قُتل ١٥ طفلا وإصابة ٦٧ بجراح في أبين وعدن وأمانة العاصمة وعمران وبيضاء والضالع وذمار ولحج ومأرب وصعدة وشبوة وتعز.

١٦٨ - وتحققت الأمم المتحدة من حادثة تتعلق بالعنف الجنسي وقعت ضد طفل على يد أحد أفراد الجماعات المسلحة. ومع ذلك، فمن المرجح أن هناك قصورا في الابلاغ عن هذه الفئة من الانتهاكات.

١٦٩ - وتحققت الأمم المتحدة من ١٠١ حادثة هجوم على المدارس والمستشفيات، وهو ضعف عدد الحوادث المتحقق منها في عام ٢٠١٤. ومن بين هذه الهجمات، أدى ٩٠ في المائة منها إلى التدمير الجزئي أو الكامل للمدارس أو المرافق الصحية، في حين أن نسبة ١٠ في المائة المتبقية تتعلق باعتداءات على الأفراد المشمولين بالحماية، بما في ذلك الطلاب. ومن بين الهجمات على المدارس والمستشفيات، تعزى ٤٨ في المائة إلى التحالف، و ٢٩ في المائة إلى الحوثيين، و ٢٠ في المائة إلى جناة مجهولين. ووقع أكثر من نصف الانتهاكات في الفترة من نيسان/أبريل إلى حزيران/يونيه.

١٧٠ - وتم التحقق من تسع وخمسين من حوادث الهجوم على ٣٤ مستشفى، مع شن هجمات متعددة على المرافق نفسها، لا سيما في عدن وتعز. وفي عدن، هوجمت ستة مرافق ١٠ مرات. وفي تعز، أصيب ثلاثة مرافق صحية في ٢٣ حادثة منفصلة. وعُزي معظم الاعتداءات المتكررة إلى قوات الحوثيين. فعلى سبيل المثال، هوجمت مستشفى الجميرة في عدن ثلاث مرات على يد الحوثيين في نيسان/أبريل. وبالإضافة إلى ذلك، أسفرت الغارات الجوية التي شنها التحالف عن تدمير ١٥ مرفقا صحيا في محافظة صعدة.

١٧١ - وتحققت الأمم المتحدة من ٤٢ هجمة على المدارس، كان أكبر عدد منها في أمانة العاصمة (١٢)، وتعز (١٠)، وصعدة (١٠). ومن بين هذه الهجمات، عُزيت نسبة ٥٧ في المائة منها إلى قوات التحالف، و ١٦ في المائة إلى الحوثيين، و ٢١ في المائة إلى أطراف مجهولة.

١٧٢ - وتحققت الأمم المتحدة من ٥١ حادثة تتعلق باستخدام المدارس لأغراض عسكرية، وقع معظمها (٤٤) في تعز، على يد قوات الحوثيين (٢٠)، واللجان الشعبية (٨)، ومجموعات مسلحة مجهولة (١٦). كما قام الحوثيون باستخدام المدارس في عدن والضالع ولحج، وعُزيت حادثتان إلى اللجان الشعبية في عدن ومجموعات مسلحة مجهولة في إب. وتم التحقق من أربع حوادث تتعلق باستخدام المستشفيات لأغراض عسكرية، عُزي ثلاث منها إلى الحوثيين وحادثة واحدة إلى تنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية.

١٧٣ - وتحققت الأمم المتحدة من حوادث اختطاف ١١ طفلا، تُعزى كلها إلى الحوثيين، باستثناء حادثة واحدة تعزى إلى تنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية. فعلى سبيل المثال، اختطف طفلان بالقرب من ثكنات الحوثيين في الضالع. وطلب الحوثيون والجماعات المنتسبة إليهم فدية مقابل إعادة الأطفال إلى أسرهم، ولكن تم لاحقا قتل الطفلين.

١٧٤ - وفرضت قيود مشددة على وصول المساعدات الإنسانية، مع قيام كل من قوات التحالف والحوثيين بفرض العراقيل أمام تسليم السلع والخدمات. وتحققت الأمم المتحدة من ١٦ حادثة من حوادث منع وصول المساعدات الإنسانية في تعز وصعدة وعدن والضالع، معظمها يتعلق بتقييد دخول العاملين في المجال الإنساني، والتهديدات والعنف الموجه ضد الأفراد. وعُزي معظم الحوادث المؤكدة إلى الحوثيين (١١)، وإلى التحالف (٣).

١٧٥ - وفي أيار/مايو ٢٠١٤، وقّعت الحكومة خطة عمل لوضع حد لتجنيد الأطفال واستخدامهم ومنع ذلك. بيد أن تنفيذ هذه الخطة لم يتحقق في ضوء تصاعد النزاع. وشارك ممثلي الخاص في حوار مع الحكومة والدول الأعضاء والهيئات الفرعية لمجلس الأمن من أجل إثارة شواغل خطيرة إزاء الأثر المدمر للنزاع على الأطفال. وإنني أدعو جميع الأطراف إلى احترام التزاماتها القانونية الدولية بحماية المدنيين والهياكل الأساسية المدنية، وأشجع إدماج الشواغل المتعلقة بحماية الطفل في المفاوضات الرامية إلى إنهاء النزاع.

باء - الحالات غير المدرجة على جدول أعمال مجلس الأمن أو الحالات الأخرى

كولومبيا

١٧٦ - أُحرز تقدم كبير في محادثات السلام بين حكومة كولومبيا والقوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي. وفي شباط/فبراير، أعلنت الجماعة أنها ستتوقف عن تجنيد الأطفال الذين تقل أعمارهم عن ١٧ سنة، وأنها تعتزم تسريح الأطفال المجندين في صفوفها الذين تقل أعمارهم عن ١٥ سنة. وبناء على دعوة من الحكومة، زار ممثلي الخاص هافانا مرتين للتواصل مع الأطراف المتفاوضة وميسّري التفاوض بشأن إيلاء الأولوية لتسريح جميع

القصر المجندين في القوات المسلحة الثورية لكولومبيا – الجيش الشعبي وإعادة إدماجهم، وشدد على ضرورة أن تنبني جميع الأعمال على مبدأ مصلحة الأطفال العليا حتى تتسنى حمايتهم، وإعادة إدماجهم بنجاح، وكفالة حقوقهم كضحايا، ومنع الجهات المسلحة الأخرى من تجنيدهم من جديد. وفي مطلع عام ٢٠١٦، أعلنت القوات المسلحة الثورية لكولومبيا – الجيش الشعبي عن تعهدها بإنهاء تجنيد الأطفال الذين تقل أعمارهم عن ١٨ سنة، وتواصلت المناقشات بشأن تسريح الأطفال. وأُعلن في ١٥ كانون الأول/ديسمبر عن اتفاق تاريخي بشأن البند المتعلق بالسلام من جدول الأعمال، يتعلق بالضحايا، ويتوخى إنشاء نظام شامل من أجل الضحايا لأغراض تقصي الحقائق وإقامة العدل وجبر الأضرار وكفالة عدم التكرار، ويعتبر الأطفال من الفئات المستضعفة.

١٧٧ – وبلغت أعمال العنف المسلح بين القوات المسلحة الثورية لكولومبيا – الجيش الشعبي والقوات الحكومية أدنى مستوى لها خلال ٥٠ عاما، وتناقصت معدلات النزوح بعد إعلان القوات المسلحة الثورية وقف إطلاق النار من جانب واحد، وتوقف القوات الحكومية عن القصف الجوي. غير أن الأنشطة التي يقوم بها جيش التحرير الوطني[٤] والجماعات المسلحة التي ظهرت بعد عمليات التسريح لا تزال تتسبّب في النزوح القسري.

١٧٨ – وتحقّقت الأمم المتحدة من ٢٨٩ حالة من حالات تجنيد الجماعات المسلحة للأطفال واستخدامهم، ووُثّق معظمها بعد انفصال الأطفال عن الجماعات، بعد أن كانوا منتسبين للقوات المسلحة الثورية – الجيش الشعبي (١٨٢ حالة) وجيش التحرير الوطني (٧٤ حالة). كما عُزيت حالات إلى جيش التحرير الشعبي (حالة واحدة)، وإلى جماعات مسلحة ظهرت بعد عمليات التسريح وجماعات مسلحة أخرى (٣٢ حالة).

١٧٩ – وتم التحقّق من حالات مقتل ١٢ طفلا وتشويه ١٠ أطفال، يعود سببُها في المقام الأول إلى الألغام الأرضية. ونظرا لتلوث ٣١ مقاطعة من المقاطعات الاثنتين والثلاثين في كولومبيا بالألغام الأرضية، فإنها مثار قلق شديد في ما يخص حماية الأطفال في كولومبيا. وفي ٧ آذار/مارس، أعلنت الحكومة والقوات المسلحة الثورية لكولومبيا – الجيش الشعبي أنهما سيقومان بمبادرات إنسانية مشتركة لإزالة الألغام (البيان المشترك رقم ٥٢)، وقد بدأ الطرفان العمل على مشاريع تجريبية.

(٤) جيش التحرير الوطني مدرج منذ عام ٢٠٠٣ في المرفق الثاني من التقرير الحالي بوصفه كيانا يجنّد الأطفال ويستخدمهم. وقد أُعلن عن بدء مفاوضات السلام بين الحكومة الكولومبية وجيش التحرير الوطني في آذار/مارس ٢٠١٦.

١٨٠ - وسجّلت فرقة العمل القُطرية للرصد والإبلاغ حالات ١٠ فتيات وقعن ضحايا للعنف الجنسي على أيدي تنظيم جماعات الدفاع الذاتي في كولومبيا (٨ فتيات)، والقوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي، وشخص مجهول الهوية. وأُبلغ في عام ٢٠١٥ عن حالة أخرى ارتكبها في عام ٢٠١٢ فرد من القوات المسلحة الكولومبية. وكان الجاني وقت كتابة هذا التقرير محتجزا في انتظار محاكمته (آذار/مارس ٢٠١٦).

١٨١ - ولحقت أضرار بإحدى عشرة مدرسة لوقوعها في مرمى تبادل إطلاق النار وبسبب الألغام الأرضية والمتفجرات من مخلفات الحرب. وأقدمت جماعات مسلحة لم يتم التعرف عليها على قتل ما لا يقل عن اثنين من المعلمين، ووردت ادعاءات بتلقي اثنين من المعلمين تهديدات من القوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي، وجيش التحرير الوطني، وتنظيم جماعات الدفاع الذاتي في كولومبيا، وجماعة لوس راستروخوس. وبالإضافة إلى ذلك، سُجلت حالة واحدة من حالات استخدام المدارس لأغراض عسكري قامت بها القوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي، وأربع حالات أخرى قامت بها القوات المسلحة الكولومبية في انتهاك للتوجيهات الصادرة عن وزارة الدفاع.

١٨٢ - وإنني أرحب بقرار المحكمة الدستورية المؤرخ ١٨ شباط/فبراير ٢٠١٦ بالإعلان أن الأطفال الذين جندتهم جميع الجماعات المسلحة، بما فيها الجماعات التي ظهرت بعد عمليات التسريح، هم ضحايا ولهم الحق في الجبر الذي يكفله قانون الضحايا (رقم ١٤٤٨ لعام ٢٠١١). ويشكل ذلك الإعلان خطوة هامة إلى الأمام، تهدف إلى كفالة المساواة في المعاملة بين الأطفال المنتسبين لجماعات حرب العصابات، والآخرين المنتسبين للجماعات التي ظهرت بعد عمليات التسريح، من خلال كفالة أن يُعامل كل طفل تم تجنيده باعتباره ضحية في المقام الأول وأن يتلقى الدعم الملائم لإعادة إدماجه.

١٨٣ - وقد أُحرز تقدم تاريخي في كولومبيا، وإني أشجع الحكومة على تأمين ضمانات عدم التكرار، وإيلاء اهتمام خاص لاحتياجات الحماية التي تخص بالتحديد أطفال الشعوب الأصلية، والأطفال المنحدرين من أصل أفريقي، والأطفال الذين يعيشون في المناطق المهمشة، حتى يتسنى معالجة الانتهاكات المرتكبة بحق الأطفال ومنعها.

الهند

١٨٤ - لا تزال الأمم المتحدة تتلقى تقارير عن حالات تجنيد أطفال لا تتجاوز أعمارهم ٦ سنوات واستخدامهم على أيدي جماعات مسلحة، منها جماعات الناكساليت، في ولايات بيهار وتشاتيسغار وجارخند وماهاراشترا وأوديشا والبنغال الغربية. وتشير التقارير إلى أن

الأطفال يجبرون على الانضمام إلى الوحدات المخصصة للأطفال (''بال داستا'')، حيث يتم تدريبهم واستخدامهم في العمل كسعاة ومخبرين، وفي زرع أجهزة التفجير المرتجلة، وفي عمليات خطوط المواجهة الأمامية المنفذة ضد قوات الأمن الوطني. فقد أُفيد على سبيل المثال، بأن حزب بهاراتِيا الشيوعي (الماوي) قام في نيسان/أبريل بإجبار سكان سبع قرى في منطقة غوملا بولاية جارخند على تسليم خمسة أطفال من كل قرية لينضموا إلى صفوفه. ولتجنب هذا التجنيد القسري، كانت الأسر تلجأ إلى إرسال الأطفال بعيدا عن منازلهم في سن مبكرة، مما أدى إلى انقطاع الأطفال عن الدراسة.

١٨٥ - وفي المقاطعات الشرقية، أدت أعمال العنف والاقتتال بين الجماعات المسلحة وقوات الأمن الوطني إلى وقوع قتلى وجرحى بين الأطفال. وفي حزيران/يونيه، قُتل ١٢ من المقاتلين في صفوف حزب الهند الشيوعي (الماوي)، كان بينهم ٤ أطفال يرتدون الزي العسكري، وذلك في عملية مشتركة للشرطة نُفذت في قرية بهالواهي بولاية جارخند.

١٨٦ - ويبعث قيام الجماعات المسلحة باختطاف الأطفال، وبالأخص الفتيات، على القلق البالغ. فالأطفال المختطفون يتعرضون إلى انتهاكات واعتداءات جسيمة أخرى، ويجبرون على تأدية مهام قتالية، ويتعرضون للعنف الجنسي، وقيل إنهم يُستخدمون كدروع بشرية. وفي نيسان/أبريل، قام الماويون باختطاف خمس فتيات تتراوح أعمارهن من ١٠ أعوام إلى ١٣ عاما من قرية كرشا في ولاية البنغال الغربية، ولا يزال يُجهل مآلهن.

نيجيريا

١٨٧ - في أوائل عام ٢٠١٥، كانت جماعة أهل السنة للدعوة والجهاد، التي غيرت اسمها ليصبح ''ولاية الدولة الإسلامية في غرب أفريقيا'' والمعروفة باسم بوكو حرام، تسيطر على مساحات واسعة من الأراضي في ولايات أداماوا وبورنو ويوبي الواقعة في الشمال الشرقي من البلاد. وردا على ذلك، كثفت قوات الأمن النيجيرية عملياتها العسكرية، بالاشتراك مع القوة المدنية المشتركة وجماعات العدالة الأهلية الموالية للحكومة، فاستعادت السيطرة على الأراضي. وتشير قوات الأمن النيجيرية، إلى أنه لم تكن تحت سيطرة بوكو حرام بحلول كانون الأول/ديسمبر إلا منطقتان من مناطق الحكم المحلي (وهما منطقتا أبادام وموبار في ولاية بورنو).

١٨٨ - وإلى جانب تزايد لجوء جماعة بوكو حرام إلى شنّ هجمات الكر والفر ضد ''الأهداف غير المحصّنة''، فقد كثفت الجماعة أيضا من عملياتها، بما في ذلك هجماتها الانتحارية، حيث اتسع نطاقها لتغطي مناطق من شمال شرق نيجيريا إلى الكاميرون وتشاد

والنيجر، مما تسبب في وقوع عدد كبير من الإصابات في صفوف المدنيين ونزوح أعداد كبيرة من الناس. ونتيجة لذلك، وبحلول نهاية كانون الأول/ديسمبر، كان أكثر من ١,٨ مليون شخص في عداد النازحين داخل نيجيريا، منهم أكثر من مليون طفل، وكان ٣٠٤ ٢٢٠ أشخاص مسجلين كلاجئين في البلدان المجاورة.

١٨٩ - وتحققت الأمم المتحدة من تجنيد واستخدام ٢٧٨ طفلا (١٤٣ فتى و ١٣٥ فتاة)، كان منهم (٢٢٥ طفلا) لدى جماعة بوكو حرام، و (٥٣ طفلا) لدى القوة المدنية المشتركة. واستُخدمت ٢١ فتاة في هجمات انتحارية أعلنت جماعة بوكو حرام مسؤوليتها عنها، ووُثقت ١١ من هذه الحالات في الربع الأخير من السنة. ولم يقتصر استخدام الأطفال في الهجمات الانتحارية على نيجيريا، بل استُخدموا أيضا في الكاميرون وتشاد، وقد أُبلغ أيضا عن حالات في أوائل عام ٢٠١٦. ومن بين الأطفال الذين صودفوا أو أُنقذوا أثناء تنفيذ العمليات العسكرية في شمال شرق نيجيريا وعددهم ١ ٠١٠ طفلا (٤٢٢ فتى و ٥٨٨ فتاة)، كان ٢٠٤ أطفال منهم (١١٧ فتاة و ٨٧ فتى) مجندين ومستخدمين لدى جماعة بوكو حرام. أما القوة المدنية المشتركة، فاستخدمت الأطفال لحراسة نقاط التفتيش وكسعاة وجواسيس.

١٩٠ - وتم توثيق حالات احتجاز ١٢٩ طفلا لانتسابهم المزعوم إلى جماعة بوكو حرام (٦٩ فتى و ٦٠ فتاة)، منهم ٨٥ طفلا احتجزوا في الثكنات العسكرية في مايدوغوري، و ٢٢ طفلا احتجزهم مكتب مستشار الأمن الوطني في معسكر أغواتا في شرق نيجيريا، بعد المرور عبر ممر تشاد الأمني، و ٢١ فتاة احتجزهن جهاز أمن الدولة في نيجيريا وقوات الأمن النيجيرية. وفي ١ كانون الأول/ديسمبر، اعتُقل صبي عمره ١١ سنة في مايدوغوري، للاشتباه بكونه ''من إرهابيي جماعة بوكو حرام'' كما أُفيد، وعرضت صورته على الملصقات التي وُزعت في جميع أنحاء نيجيريا. ويبدو أن الملصقات تضمنت صور ما لا يقل عن ثلاثة فتيان آخرين. وفي تشرين الثاني/نوفمبر، سلّمت قوات الأمن النيجيرية إلى حاكم ولاية بورنو ٤٨ فتى و ١٠ فتيات كانوا رهن الاحتجاز العسكري في مايدوغوري منذ آب/أغسطس بدعوى انتسابهم إلى جماعة بوكو حرام.

١٩١ - وأُفيد بأن ما لا يقل عن ٤٨٠ ٥ شخصا قتلوا في ٣٥٢ حادثا، وهو ما يمثل انخفاضا بنسبة ٢٦ في المائة مقارنة بعام ٢٠١٤. وتحققت الأمم المتحدة من مقتل ٢٤٤ طفلا (١٠٩ فتيان و ١٣٥ فتاة)، قُتل معظمهم في ولايات بورنو (١٣٠ طفلا) وأداماوا (٥٤ طفلا) ويوبي (٤٨ طفلا). وقُتل ٦٥ منهم في ١٣ هجوما انتحاريا نفذها أطفال. وتعرض أيضا ما مجموعه ١١٢ طفلا (٥٤ فتى و ٥٨ فتاة) إلى التشويه.

١٩٢ - وفي أيار/مايو وحزيران/يونيه، شارك ٢٥٣ طفلا (٨٤ فتى و ١٦٩ فتاة)، صودفوا أثناء تنفيذ العمليات العسكرية، في ''برنامج استئصال نزعة التطرف'' الذي يديره مكتب مستشار الأمن الوطني في أحد المرافق في ولاية كادونا، الذي سُمح للأمم المتحدة بدخوله في حزيران/يونيه. وأفاد المكتب بأن أربع فتيات كن حوامل نتيجة لتعرضهن للعنف الجنسي أثناء احتجازهن، وأن جميع أمهات الأطفال دون سن الخامسة، الذين يبلغ عددهم ١١٢ طفلا وعددهن ٦٨ فتاة، تعرضن إما للاغتصاب و/أو كن زوجات لأفراد من جماعة بوكو حرام. وأُغلق المرفق في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، وليس من الواضح ما إذا كانت النساء والأطفال الذين عادوا إلى أهاليهم أو مخيمات النازحين قد تلقوا الدعم لإعادة إدماجهم.

١٩٣ - ويقدر أن ٥٠٠ ١ مدرسة دُمّرت منذ عام ٢٠١٤ في شمال شرق نيجيريا، منها ٥٢٤ مدرسة في ولاية بورنو. وقد حال ذلك دون إتاحة فرص التعليم لأكثر من ٠٠٠ ٤٠٠ طفل. وأُبلغ عن استخدام خمس مدارس لأغراض عسكرية من طرف جماعة بوكو حرام في ولاية باوتشي، واستخدام ثلاث مدارس من طرف قوات الأمن النيجيرية منذ نيسان/أبريل ٢٠١٤ في مايدوغوري ومنطقة شيبوك للحكم المحلي بولاية بورنو. ولتعزيز حماية التعليم، اعتمدت نيجيريا إعلان المدارس الآمنة، ووافقت على اتباع المبادئ التوجيهية لحماية المدارس والجامعات من الاستخدام لأغراض عسكرية أثناء النزاع المسلح.

١٩٤ - وتواصلت عمليات الاختطاف على أيدي جماعة بوكو حرام، ووُثقت ١٦٢ حالة اختطاف، تحققت الأمم المتحدة من ٢٦ منها (١٥ فتى و ١١ فتاة). وبالإضافة إلى ذلك، قيل إن ٦٩٣ طفلا صودفوا أو أُنقذوا أثناء تنفيذ العمليات العسكرية (٣٢٧ فتى و ٣٦٦ فتاة) كانوا قد اختُطفوا. وما من إشارة إلى ما إذا كان بين الأطفال الذين أُنقذوا فتيات من التلميذات اللواتي اختطفن في شيبوك عام ٢٠١٤.

١٩٥ - وتواصل العمل مع السلطات النيجيرية في أمور منها ما تعلق بتسليم الأطفال الذين صودفوا أثناء العمليات التي نفذتها قوات الأمن النيجيرية، إلى السلطات المدنية. وفي كانون الأول/ديسمبر، قدمت الأمم المتحدة المساعدة إلى اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وقوات الأمن النيجيرية في تنظيم حلقة عمل لاستعراض قواعد السلوك العسكرية وقواعد الاشتباك في العمليات المنفذة ضد جماعة بوكو حرام. وإنني فيما يتعلق بالجهود المبذولة لمكافحة الإفلات من العقاب، أُرحّب بإنشاء مكتب لحقوق الإنسان في مقر قيادة الجيش مهمتُه التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان التي يرتكبها أفراد الجيش، وأشجع أن تُدرج فيه قدرات مكرسة لحماية الأطفال لكي تحقق في الانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال.

وأشعر بالقلق إزاء عدد الأطفال الذين جندهم واستخدمتهم القوة المدنية المشتركة، وأدعو الحكومة إلى اتخاذ إجراءات سريعة لمنع تزايد هذه الحالات.

باكستان

١٩٦ - في عام ٢٠١٥، انخفضت الهجمات التي تشنها الجماعات المسلحة في باكستان بنسبة ٤٨ في المائة مقارنة بعام ٢٠١٤. وعُزيت غالبية الهجمات إلى حركة طالبان باكستان، وكان معظمها في بلوشستان. وتواصلت العمليات العسكرية الحكومية طوال عام ٢٠١٥، ضد الجماعات المسلحة في شمال وزيرستان.

١٩٧ - ووردت تقارير عن قيام حركة طالبان باكستان وجماعات مسلحة أخرى باستخدام المدارس الدينية لتجنيد الأطفال وتدريبهم عسكريا (انظر S/2015/336).

١٩٨ - وأُبلغ عن وقوع إصابات في صفوف الأطفال نتيجة للهجمات العشوائية وأعمال العنف المسلح. فعلى سبيل المثال، قُتل أربعة أطفال وجُرح ١٠ آخرين في ٤ كانون الثاني/يناير، عندما انفجر جهاز تفجير مرتجل أثناء مباراة للكرة الطائرة في منطقة أورَكزَي وهي من المناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية. وفي تشرين الأول/أكتوبر، شُنّ هجوم انتحاري على موكب ديني في جيكب آباد في مقاطعة السند، وأسفر عن مقتل ١٨ طفلا وجرح أكثر من ٤٠ آخرين. ووقعت هجمات عشوائية أخرى في أوائل عام ٢٠١٦، منها انفجار قنبلة كبيرة، أعلن فصيل من حركة طالبان باكستان مسؤوليته عنه، وأسفر عن مقتل أكثر من ٢٠ طفلا في لاهور في ٢٧ آذار/مارس.

١٩٩ - وتم تسجيل ١٤ هجوما على مؤسسات تعليمية في مناطق متفرقة من باكستان، وهو ما يمثل انخفاضا بنسبة ٦٥ في المائة مقارنة بعام ٢٠١٤. وأسفرت الهجمات عن تدمير مدارس، من بينها مدارس للفتيات، ووقع أغلبها في المناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية (ثمانية هجمات) والسند (أربع هجمات) وخيبر باختونخوا (هجومان).

٢٠٠ - ورغم استمرار استهداف العاملين في المجال الصحي، تزايدت فرص وصول منظمات المساعدة الإنسانية إلى الأطفال، ولا سيما بالنسبة العاملين في مجال التحصين ضد شلل الأطفال في المناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية. غير أن الهجمات ضد العاملين في مجال التحصين ضد شلل الأطفال تواصلت، مما أسفر عن مقتل ١١ شخصا في ستة هجمات. وعلى سبيل المثال، قُتل أربعة من أعضاء أحد أفرقة التحصين ضد شلل الأطفال بعد اختطافهم في شمال بلوشستان. وبالإضافة إلى ذلك، أُبلغ عن وقوع ٧٦ حادثا أمنيا في

مناطق متفرقة من باكستان، بما في ذلك ٤٢ حالة تهديد وتخويف كان ضحيتها عاملون في مجال التحصين ضد شلل الأطفال.

٢٠١ - وإنني أشعر بالقلق إزاء التقارير الواردة عن قيام المحاكم العسكرية بإصدار أحكام بإعدام أطفال بتهم ذات صلة بالإرهاب. وأحث الحكومة على التقيد بالتزاماتها بموجب اتفاقية حقوق الطفل التي تحظر فرض عقوبة الإعدام على الجرائم التي يرتكبها أشخاص لا تتجاوز أعمارهم ١٨ سنة.

الفلبين

٢٠٢ - وقع عدد محدود من الاشتباكات المسلحة الواسعة النطاق في عام ٢٠١٥. بيد أن الاشتباكات المتفرقة المنخفضة الحدة لا تزال تؤثر على الأطفال، ولا سيما في منطقة ميندناو. فقد ازداد عدد الانتهاكات الجسيمة الموثقة في مجتمعات الشعوب الأصلية، التي نتجت عن النزاع بين القوات المسلحة الفلبينية والجيش الشعبي الجديد، والتي تزايد فيها تورُّط جماعتي ألامارا وماغاهات شبه العسكريتين اللتين قيل إنهما على صلة بالقوات المسلحة الفلبينية.

٢٠٣ - وقد تحققت الأمم المتحدة من تجنيد ١٧ طفلا واستخدامهم، منهم ١٥ طفلا استخدمتهم حركة بنغسامورو للمناضلين الإسلاميين في سبيل الحرية كدروع بشرية في أحد الحوادث، واثنان جندهما الجيش الشعبي الجديد. وقد ورد في تقارير غير مؤكدة أن جماعة أبو سياف جندت نحو ٣٠ طفلا في باسيلان في نيسان/أبريل.

٢٠٤ - وتأكد وقوع حالتين من حالات احتجاز الأطفال بزعم الارتباط بالجماعات المسلحة. ففي كانون الثاني/يناير، قامت القوات المسلحة الفلبينية باحتجاز واستجواب صبي يبلغ من العمر ١٧ عاما بزعم ارتباطه بالجيش الشعبي الجديد في منطقة دافاو.

٢٠٥ - وقد أكدت الأمم المتحدة مقتل ٦ أطفال وإصابة ٢٥ آخرين. وعُزي ثُلُث الخسائر البشرية إلى جماعة أبو سياف. فعلى سبيل المثال، قطعت الجماعة رأس صبي في باسيلان، في شهر أيار/مايو، بزعم قيامه بالتجسس. وعُزيت حادثتان من الحوادث التي تم التحقق منها إلى القوات المسلحة الفلبينية، تضمنتا قتل طفلين وإصابة اثنين آخرين بجراح. وفي ١٨ آب/أغسطس، في مقاطعة بوكيدنون، شمالي ميندناو، قتلت القوات المسلحة الفلبينية خمسة أفراد من أسرة واحدة أمام منزلهم، من بينهم صبيان تتراوح أعمارهما من ١٤ إلى ١٧ عاما. وعُزيت إصابتان إلى جماعة ماغاهات شبه العسكرية، وحادث قتل واحد إلى الجيش الشعبي الجديد وإصابة واحدة إلى الشرطة الوطنية. وعُزيت الإصابات المتبقية البالغ عددها ١٣ إصابة إلى تقاطع النيران أو المتفجرات من مخلفات الحرب.

٢٠٦ - وتحققت الأمم المتحدة من اغتصاب فتاة عمرها ١٤ عاما على أيدي ثلاثة جنود في ثلاثة حوادث منفصلة في الفترة من أيار/مايو إلى تموز/يوليه. فحوكم الجنود محاكمة عسكرية وأُوصِي بفرض جزاءات إدارية على رئيسهم. بيد أنَّ الإجراءات الجنائية المدنية المتعلقة بالاغتصاب رُدَّت لعدم كفاية الأدلة.

٢٠٧ - وحدثت جميع حالات الهجوم تقريبا التي تم التحقق منها على المدارس وموظفي التعليم في مجتمعات الشعوب الأصلية. وتم استهداف المدارس الخاصة التي تديرها منظمات غير حكومية بصورة منهجية بزعم صلاتها بالجيش الشعبي الجديد. فعُزيت خمسة حوادث إلى جماعة ماغاهات شبه العسكرية، بينما عُزيت ثلاثة حوادث إلى القوات المسلحة الفلبينية، وحادثان إلى جماعة ألامارا شبه العسكرية، وحادثة واحدة لكل من الجيش الشعبي الجديد وحركة بنغسامورو للمناضلين الإسلاميين في سبيل الحرية. وفي حادث بالغ الخطورة، أقدمت جماعة ماغاهات شبه العسكرية على قتل مدير مدرسة تديرها منظمة غير حكومية في أحد مجتمعات الشعوب الأصلية في كاراغا. ولكن لم يُلقَ القبض على أحد من الجناة، رغم صدور أوامر بذلك. وتحققت الأمم المتحدة من ١٠ حوادث لاستخدام المدارس للأغراض العسكرية؛ حيث عُزيت ٦ حوادث إلى القوات المسلحة الفلبينية، بينما عُزيت ٣ حوادث إلى القوات المسلحة الفلبينية بالاشتراك مع الجماعات شبه العسكرية وعُزيت حادثة واحدة إلى حركة بنغسامورو للمناضلين الإسلاميين في سبيل الحرية.

٢٠٨ - وقد أظهرت جبهة مورو الإسلامية للتحرير التزاما قويا بخطة العمل الرامية إلى إنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم، وحققت تقدما ملحوظا في هذا الصدد. فقد استوفت معظم المعايير المرجعية، وفي تشرين الثاني/نوفمبر، اتفق قادتها على الخطوات اللازمة للتعرف على أي أطفال المرتبطين بها وتحريرهم. ويتطلب التنفيذ الكامل لخطة العمل أيضا وضع ضمانات لمنع التجنيد والارتباط، مقترنةً بتنفيذ آليات المساءلة القائمة. وسيكون من الأهمية بمكان أيضا توفير الخدمات لتقليل احتمال عودة الأطفال إلى الارتباط بتلك الجماعات إلى أدنى حد ممكن.

٢٠٩ - وفي تطور مشجع، في عام ٢٠١٥، جددت اليونيسيف العمل مع الجبهة الديمقراطية الوطنية للفلبين/الجيش الشعبي الجديد بصدد إعلانها وبرنامج عملها المتعلقين بحقوق الأطفال وحمايتهم ورفاههم.

٢١٠ - وتواصل الأمم المتحدة العمل مع القوات المسلحة الفلبينية فيما يتعلق بخطتها الاستراتيجية لعام ٢٠١٢ بشأن منع الانتهاكات الجسيمة لحقوق الأطفال في حالات النزاع

المسلح والتصدي لها، من أجل كفالة قيامها بتعزيز حماية الطفل في ضوء الانتهاكات المستمرة التي تورطت فيها القوات المسلحة الفلبينية.

تايلند

٢١١ - استمر العنف في جنوبي تايلند، رغم استئناف الحوار بين الحكومة ومنظمة جامعة للجماعات المسلحة.

٢١٢ - وعلى الرغم من عدم الإبلاغ عن حالات لتجنيد الأطفال واستخدامهم، تشير المعلومات التي قدمتها الحكومة، إلى قيام جماعة مسلحة في أوائل كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، بتدريب أطفال لا تتجاوز أعمارهم ١٣ عاما على استخدام الأسلحة في مقاطعة ناراثيوات. ولا تزال الأمم المتحدة تتلقى تقارير عن احتجاز الأطفال بزعم ارتباطهم بالجماعات المسلحة.

٢١٣ - وتلقت الأمم المتحدة تقارير عن مقتل ٤ أطفال وإصابة ١٥ بجراح في عمليات إطلاق نار وهجمات بالأجهزة المتفجرة المرتجلة في مقاطعات ناراثيوات وباتاني ويالا. وهذا يمثل انخفاضا كبيرا مقارنةً بعام ٢٠١٤ (مقتل ٢٣ طفلا وإصابة ٦٥ آخرين بجراح).

٢١٤ - ولا تزال المدارس وموظفو التعليم مستهدفين من جانب الجماعات المسلحة. وقد أشارت وزارة التعليم إلى أنه حتى تشرين الثاني/نوفمبر، قُتِل اثنان من المعلمين وأحد التلاميذ، كما أُصيب معلم واثنان من التلاميذ بجراح في تلك الهجمات. وفي ١١ أيلول/سبتمبر بالإضافة إلى ذلك،، أسفر هجوم بالقنابل عند مدخل مدرسة مجتمعية في مقاطعة باتاني عن إصابة خمسة تلاميذ تتراوح أعمارهم من ٣ أعوام إلى ١٥ عاما بجراح؛ ولا يزال التحقيق الجنائي مستمرا في الحادث. وقامت السلطات بتوفير حراسة أمنية للمعلمين في المناطق المتضررة.

٢١٥ - وإنني أرحب بالحوار الجاري بين الحكومة وفريق الأمم المتحدة القُطري بشأن تعزيز حماية الأطفال في المقاطعات الحدودية الجنوبية وبشأن إمكانية الوصول إلى تلك المناطق للتحقق من الانتهاكات المزعومة ضد الأطفال والإبلاغ عنها على نحو مستقل وأشجع على استمراره. وأثناء جلسة المشاورات بشأن عملية الحوار، التي عقدتها قيادة العمليات الأمنية الداخلية لجنوبي تايلند في كانون الأول/ديسمبر، أثارت منظمات المجتمع المدني والأمم المتحدة ضرورة إدراج الأطفال في جدول أعمال عملية الحوار من أجل تعزيز حمايتهم في الجنوب، وهي مسألة أؤيدها بقوة.

رابعا - التوصيات

٢١٦ - يساورني قلق بالغ إزاء حجم الانتهاكات الجسيمة التي ارتُكبت في عام ٢٠١٥ وشدتها المتزايدة، بما في ذلك استمرار عمليات الاختطاف واسعة النطاق، وأدعو جميع الأطراف إلى وضع حد على الفور للانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال واتخاذ جميع التدابير الرامية إلى منع ارتكابها.

٢١٧ - وإني أحث الدول الأعضاء على أن تكفل امتثال مشاركتها في الأعمال القتالية والردود على جميع التهديدات للسلم والأمن الدوليين، بما في ذلك الجهود الرامية إلى مكافحة التطرف المصحوب بالعنف، امتثالا تاما للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان وقانون اللاجئين. ومن غير المقبول أن يؤدي عدم القيام بذلك إلى انتهاكات عديدة لحقوق الطفل. وينبغي للدول الأعضاء أن تدرج في ردودها تدابير مخففة ترمي بالتحديد إلى حماية الأطفال، ولا سيما عند الاضطلاع بحملات القصف الجوي أو العمليات البرية. كما أهيب بجميع أطراف النزاع أن تمتنع عن استخدام الأسلحة المتفجرة ذات الآثار الواسعة النطاق في المناطق المأهولة بالسكان، وأن تنظر في التعهد بالالتزام بذلك.

٢١٨ - وإنني أشجع الدول الأعضاء المعنية بحملة ''أطفال، لا جنود'' على مضاعفة جهودها من جديد من أجل التنفيذ الكامل لخطط عملها في السنة القادمة، وأدعو المنظمات الإقليمية والمجتمع الدولي وجميع الشركاء المعنيين إلى تقديم مزيد من الدعم إلى الدول الأعضاء التي تحرز تقدما.

٢١٩ - وإني أحث الدول الأعضاء على تسليم الأطفال الذين يعثر عليهم أثناء العمليات العسكرية إلى الجهات الفاعلة المدنية المعنية بحماية الطفل في أقرب وقت ممكن، وفقا لالتزاماتها الدولية والمصالح الفضلى للطفل. ومن الأهمية بمكان أن تكون هناك موارد كافية لإعادة إدماج الأطفال المنفصلين عن أطراف النزاع، مع إيلاء الاهتمام إلى الدعم النفسي واحتياجات الفتيات.

٢٢٠ - وإنني أدعو الدول الأعضاء إلى معاملة الأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة، بمن فيهم المتورطين في التطرف المصحوب بالعنف، كضحايا لهم الحق في الحماية الكاملة لحقوقهم الإنسانية وأن تقوم على وجه السرعة بوضع بدائل لاحتجاز الأطفال ومحاكمتهم.

٢٢١ - وأدعو الدول الأعضاء إلى التحقيق مع مرتكبي الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال ومحاكمتهم. كما أشجع الجهات المانحة على دعم النظم القضائية الوطنية في حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع، بما في ذلك عن طريق توفير الموارد والقدرات التقنية.

٢٢٢ - وأشجع مجلس الأمن على أن يبرز، في قراراته ونقاشاته، مسألة منع التزوح، وحقوق الأطفال النازحين بسبب النزاع والتزامات كل من دول المنشأ والعبور والمقصد.

٢٢٣ - وإنني أشجع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية المشاركة في التفاوض على وقف الأعمال العدائية أو على اتفاقات السلام على أن تدرج فيها أحكاما محددة لحماية الأطفال من أجل زيادة فرص التواصل مع الأطراف وتعزيز حماية الأطفال إلى أقصى حد ممكن.

٢٢٤ - وأدعو مجلس الأمن إلى أن يواصل المطالبة بنشر قدرات مكرسة لحماية الطفل في عمليات الأمم المتحدة للسلام، من أجل تعميم مراعاة حماية الطفل، وإجراء حوار بشأن خطط العمل، وإطلاق سراح الأطفال وإعادة إدماجهم، ومن أجل الرصد والإبلاغ.

خامسا - ملاحظات

٢٢٥ - أشعر بالصدمة إزاء حجم الانتهاكات الجسيمة التي ترتكبها أطراف النزاع في كثير من الحالات، بما في ذلك أفغانستان والجمهورية العربية السورية وجنوب السودان والصومال والعراق واليمن. وتجدر الإشارة هنا إلى البيئات المعقدة التي تنشأ عن العمليات الجوية التي تقوم بها القوات المسلحة لبعض الدول الأعضاء والتحالفات الدولية، والتي أدت إلى قتل وتشويه العديد من الأطفال. كما يجري استخدام الجماعات المسلحة والمليشيات المتحالفة مع الدولة على نحو متزايد في القتال دعما للقوات الحكومية. وفي بعض الحالات، ما فتئت الجماعات المسلحة المتحالفة مع الدولة تقوم بتجنيد الأطفال واستخدامهم وارتكاب انتهاكات أخرى. وعلاوة على ذلك، فإنني أشعر ببالغ القلق إزاء تزايد انتشار حرمان الأطفال من حريتهم بزعم ارتباطهم بأطراف النزاع.

٢٢٦ - وينبغي للدول الأعضاء أن تنظر، على سبيل الأولوية، في تغيير سياساتها وإجراءاتها العسكرية وتشريعاتها، عند الاقتضاء، بغية منع الانتهاكات وحماية الأطفال. وقد سبق أن ذكرتُ أن أولئك الذين يشاركون في أعمال عسكرية تسفر عن العديد من الانتهاكات لحقوق الطفل سيجدون أنفسهم قيد المراقبة الدقيقة من جانب الأمم المتحدة. فالمساءلة لا تزال أولوية رئيسية ومسؤولية مشتركة من أجل وضع حد للانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال ومنعها.

٢٢٧ - وأكرر أن جميع أطراف النزاع المحددة في هذا التقرير ينبغي أن تعمل مع ممثلي الخاص بصدد حماية الأطفال المحاصرين في النزاع.

سادسا - القوائم الواردة في مرفقي التقرير

٢٢٨ - وفقا لقرار مجلس الأمن ٢٢٢٥ (٢٠١٥)، تم إدراج حركة الشباب (الصومال)، وجماعة بوكو حرام (نيجيريا)، وجيش الرب للمقاومة (جمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية)، وتنظيم الدولة الإسلامية (العراق)، وحركة طالبان (أفغانستان) في قائمة اختطاف الأطفال. فقد ارتكبت هذه الجماعات الخمس أنماطا من اختطاف الأطفال على مدى عدة سنوات. والجيش الشعبي لتحرير السودان (جنوب السودان) مُدرج أيضا في قائمة الاختطاف نتيجة لمئات الانتهاكات التي عُزيت إليه في عام ٢٠١٥. وأُضيفت أطراف أخرى إلى الانتهاكات الحالية الموجبة للإدراج في قائمة الاختطاف. ففي جمهورية الكونغو الديمقراطية، أُدرجت جماعة رايا موتومبوكي[٥] في قائمة تجنيد الأطفال واستخدامهم والعنف الجنسي ضدهم. وفي نيجيريا، أُدرجت فرقة العمل المدنية المشتركة في قائمة تجنيد الأطفال واستخدامهم، بوجود أكثر من ٥٠ حالة مؤكدة في عام ٢٠١٥. وفي جنوب السودان، أصبح الجيش الشعبي لتحرير السودان حاليا، مدرجا أيضا في قائمة مرتكبي العنف الجنسي ضد الأطفال، إذ عُزي أكثر من ١٠٠ حادث إلى القوات الحكومية. وفي اليمن، نظرا إلى العدد الكبير جدا من الانتهاكات التي عُزيت إلى كل من الحوثيين/أنصار الله والتحالف بقيادة المملكة العربية السعودية، أُدرج الطرفان في قائمة مرتكبي القتل والتشويه، وقائمة شن الهجمات على المدارس والمستشفيات.

٢٢٩ - وقد نجمت التغييرات الأخرى في القوائم عن تغيرات في الحالات المعنية. فمع إزالة الفرع الإقليمي المحدد في التقرير، أصبح جيش الرب للمقاومة، بالإضافة إلى كونه مدرجا في قائمة الاختطاف، مدرجا أيضا على قوائم تجنيد الأطفال واستخدامهم، وقتلهم وتشويههم، وارتكاب العنف الجنسي ضدهم في كل من جمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية. وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، أصبحت جماعة الماي - ماي ''لافونتين'' والعناصر السابقة في ائتلاف الوطنيين المقاومين الكونغوليين تُعرف الآن باسم اتحاد الوطنيين الكونغوليين من أجل السلام المعروف أيضا باسم الماي - ماي ''لافونتين''، بينما أصبحت جماعة الماي - ماي سيمبا ''مورغان'' تُعرف الآن باسم ماي - ماي سيمبا.

---

(٥) القادة الرئيسيون الذين تم التعرف عليهم في جماعة رايا موتومبوكي هم (الرائد) بوانسولو ليزابا (الاسم الحركي ''موامي ألكسندر'') و(الرائد) إيديما بوجوجو و(الرائد) كيكوني سافيكونجي.

المرفق الأول

قائمة بالأطراف التي تقوم بتجنيد الأطفال أو استخدامهم، أو قتلهم أو تشويههم أو ترتكب جريمة الاغتصاب وسائر أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال، أو تشارك في شن هجمات على المدارس و/أو المستشفيات في حالات التراع المسلح المدرجة في جدول أعمال مجلس الأمن*

الأطراف في أفغانستان

١ - الشرطة الوطنية الأفغانية، بما في ذلك الشرطة المحلية الأفغانية[أ]

٢ - شبكة حقاني[أ]،[ب]

٣ - الحزب الإسلامي بزعامة قلب الدين حكمتيار[أ]،[ب]

٤ - قوات طالبان، بما فيها جبهة تورا بورا وجماعة الدعوة إلى القرآن والسُنة وشبكة لطيف منصور[أ]،[ب]،[د]،[هـ]

الأطراف في جمهورية أفريقيا الوسطى

١ - ائتلاف سيليكا السابق، والجماعات المسلحة المرتبطة به[أ]،[ب]،[ج]،[د]

٢ - ميليشيات الدفاع المحلية المعروفة باسم ''أنتي بالاكا''[أ]،[ب]،[ج]

٣ - جيش الرب للمقاومة[أ]،[ب]،[ج]،[هـ]

---

* الأطراف التي وضع خط تحت اسمها، هي أطراف وردت في المرفقين منذ خمس سنوات على الأقل، ولهذا اعتبرت أطرافاً ممعنة في ارتكاب الانتهاكات.

(أ) الأطراف التي تجند الأطفال وتستخدمهم.

(ب) الأطراف التي تقتل الأطفال وتشوههم.

(ج) الأطراف التي ترتكب جريمة الاغتصاب وسائر أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال.

(د) الأطراف التي تشارك في شن هجمات على المدارس و/أو المستشفيات.

(هـ) الأطراف التي تختطف الأطفال.

• وقع هذا الطرف خطة عمل مع الأمم المتحدة وفقاً لقراري مجلس الأمن ١٥٣٩ (٢٠٠٤) و ١٦١٢ (٢٠٠٥).

الأطراف في جمهورية الكونغو الديمقراطية

١ - تحالف القوى الديمقراطية[أ][ب][د]

٢ - القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية[أ][ج]

٣ - القوات الديمقراطية لتحرير رواندا[أ][ج][د]

٤ - قوات المقاومة الوطنية في إيتوري[أ][ج][د]

٥ - جيش الرب للمقاومة[أ][ب][ج][هـ]

٦ - جماعة الماي - ماي التابعة لتحالف الوطنيين من أجل كونغو حر وذي سيادة ''الكولونيل جانفييه''[أ]

٧ - اتحاد الوطنيين الكونغوليين من أجل السلام المعروف أيضا باسم الماي - ماي ''لافونتين''[أ]

٨ - جماعة الماي - ماي سيمبا[أ][ج]

٩ - جماعة الماي - ماي كاتا كاتانغا[أ]

١٠ - جماعة ندوما للدفاع عن الكونغو/فصيل شيكا[أ][ب]

١١ - جماعة الماي - ماي نياتورا[أ]

١٢ - جماعة رايا موتومبوكي[أ][ج]

الأطراف في العراق

تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام[أ][ب][ج][د][هـ]

الأطراف في مالي

١ - الحركة الوطنية لتحرير أزواد[أ][ج]

٢ - حركة التوحيد والجهاد في غرب أفريقيا[أ][ج]

٣ - أنصار الدين[أ][ج]

الأطراف في ميانمار

١ - جيش كارين الخيري الديمقراطي[أ]

٢ - جيش استقلال كاشين[أ]

٣ - جيش التحرير الوطني لكارين[أ]

٤ - مجلس السلام التابع لجيش التحرير الوطني لكارين[أ]

٥ - الجيش الكاريني[أ]

٦ - جيش جنوب ولاية شان[أ]

٧ - تاماداو كيي، بما في ذلك قوات حرس الحدود المدمجة[أ]

٨ - جيش ولاية وا المتحد[أ]

الأطراف في الصومال

١ - حركة الشباب[أ][ب][هـ]

٢ - أهل السنة والجماعة[أ]

٣ - الجيش الوطني الصومالي[أ][ب]

الأطراف في جنوب السودان

١ - الجيش الشعبي لتحرير السودان[أ][ب][ج][هـ]

٢ - الجناح المعارض في الجيش الشعبي لتحرير السودان[أ][ب]

٣ - الجيش الأبيض[أ]

الأطراف في السودان

١ - قوات الأمن الحكومية، بما في ذلك القوات المسلحة السودانية، وقوات الدفاع الشعبي، وقوات الشرطة السودانية[أ]

٢ - حركة العدالة والمساواة[أ]

٣ - الميليشيات الموالية للحكومة[أ]

٤ - جيش تحرير السودان/فصيل عبد الواحد[أ]

٥ - جيش تحرير السودان/فصيل مني ميناوي[أ]

٦ - الحركة الشعبية لتحرير السودان - الشمال[أ]

الأطراف في الجمهورية العربية السورية

١ - أحرار الشام[أ][ب]

٢ - الجماعات المرتبطة بالجيش السوري الحر[أ]

٣ - القوات الحكومية، بما في ذلك قوات الدفاع الوطني وميليشيات الشبيحة[ب][ج][د]

٤ - تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام[أ][ب][ج][د]

٥ - جبهة النصرة[أ][ب]

٦ - وحدات حماية الشعب[أ]

الأطراف في اليمن

١ - الحوثيون/أنصار الله[أ][ب][د]

٢ - تنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية/جماعة أنصار الشريعة[أ]

٣ - القوات الحكومية، بما في ذلك القوات المسلحة اليمنية، والفرقة المدرعة الأولى، والشرطة العسكرية، وقوات الأمن الخاصة والحرس الجمهوري[أ]

٤ - الميليشيات الموالية للحكومة، بما في ذلك السلفيون واللجان الشعبية[أ]

٥ - التحالف بقيادة المملكة العربية السعودية[ب][د]

المرفق الثاني

قائمة بالأطراف التي تقوم بتجنيد الأطفال أو استخدامهم، أو قتلهم أو تشويههم أو ترتكب جريمة الاغتصاب وسائر أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال، أو تشارك في شن هجمات على المدارس و/أو المستشفيات في حالات التراع المسلح غير المدرجة في جدول أعمال مجلس الأمن، أو في حالات أخرى*

الأطراف في كولومبيا

١ - جيش التحرير الوطني[أ]

٢ - القوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي[أ]

الأطراف في نيجيريا

١ - فرقة العمل المدنية المشتركة[أ]

٢ - جماعة أهل السنّة للدعوة والجهاد، المعروفة أيضا باسم جماعة بوكو حرام[أ][ب][د][هـ]

الأطراف في الفلبين

١ - جماعة أبو سياف[أ]

٢ - حركة بنغسامورو للمناضلين الإسلاميين في سبيل الحرية[أ]

٣ - جبهة مورو الإسلامية للتحرير[أ]•

٤ - الجيش الشعبي الجديد[أ]

---

* الأطراف التي وضع تحتها خط هي أطراف وردت في المرفقين منذ خمس سنوات على الأقل، ولهذا اعتبرت أطرافاً ممعنة في ارتكاب الانتهاكات.

(أ) الأطراف التي تجند الأطفال وتستخدمهم.

(ب) الأطراف التي تقتل الأطفال وتشوههم.

(ج) الأطراف التي ترتكب جريمة الاغتصاب وسائر أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال.

(د) الأطراف التي تشارك في شن هجمات على المدارس و/أو المستشفيات.

(هـ) الأطراف التي تختطف الأطفال.

• وقع هذا الطرف خطة عمل مع الأمم المتحدة وفقاً لقراري مجلس الأمن ١٥٣٩ (٢٠٠٤) و ١٦١٢ (٢٠٠٥).